



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المجلس الشعبي الوطني

الجريدة الرسمية

للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 شارع يوسف زيوخود - الجزائر الهاتف: 73.86.00 الفاكس: 74.03.89 ح - ب ج : عوڤ مجاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الإشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 د.ج.	داخل الوطن 600 د.ج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.		ثمن النسخة الواحدة 15 د.ج.

الفترة التشريعية الخامسة

الدورة العادية الخامسة

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الاثنين 28 يونيو 2004

فهرس

- دراسة مشروع القانون المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة
- تلاوة مقدمة التقرير التمهيدي للجنة عن مشروع القانون.
- مناقشة عامة.
- أ- ملحق الجلسة.
- ب- ملحق أسئلة كتابية وأجوبة.

محضر الجلسة العادية التاسعة عشرة المنعقدة يوم الاثنين 28 يونيو 2004

الرئاسة : السيد عمار سعداني، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

تمثيل الحكومة السادة : - شريف رحماني، وزير التهيئة العمرانية والبيئة.

- محمد نذير حميميد، وزير السكن والعمران.

- محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان.

الكلمة إلى السيد شريف رحماني وزير البيئة وتهيئة الإقليم،
ليقدم لنا نص مشروع القانون ، فليتفضل.

السيد الوزير : بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام
على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،
أود تهنئتم بمناسبة انتخابكم على رأس هذا المجلس
الموقر والمحترم، متمنيا لكم ولمجلسنا الفلاح والصلاح .

أيها السادة الحضور،
بعد التحية للسادة الوزراء، لي الشرف باسم الحكومة أن أقدم
مشروع القانون - كما جاء في كلمتكم الإفتتاحية- المتعلق
بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.

سيدي الرئيس،
تواجه الجزائر والعالم مشكلتين عويصتين هما :
1- مشكل قديم، يتمثل في الندرة المتزايدة للطاقات
الحفرية، أو التقليدية المعروفة والمنعوتة بالحرقات.

2- مشكل جديد، يتمثل في ما يسمى بالإحتباس الحراري
والتغير المناخي، المتوج بالموافقة التي وقع عليها معظم
الدول في اليابان (كيوتو)

افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة

والدقيقة الخامسة (صباحا)

الرئيس : بسم الله الرحمن الرحيم.
الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسادة ممثلي الحكومة ومساعدتهم
وبالأسرة الإعلامية، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة :

1- التصويت على مشروع القانون المعدل والمتمم للقانون
رقم 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير.

2- تقديم مشروع القانون المتعلق بتطوير الطاقات
المتجددة في إطار التنمية المستدامة، ومناقشته.

وعملا بأحكام المادة 58 من النظام الداخلي للمجلس، فإنه
لا يمكننا التصويت على مشروع القانون المعدل والمتمم
للقانون رقم 90-29 المتعلق بالتهيئة والتعمير لعدم
إكتمال النصاب القانونية ليتم تأجيله إلى حين توفره.

إذن، نشرع الآن في تقديم ومناقشة مشروع القانون المتعلق
بتطوير الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، وأحيل

وفي هذا السياق، حدد مشروع القانون ثلاثة أهداف مرتبة طبقا وتبعاً لأهمية كل واحدة منها :

1- ضمان الإستقلالية الطاقوية من خلال تمديدها وإدخالها تدريجياً في السوق الجزائرية.

2- تطوير وترقية الشعب الصناعية والتكنولوجية في الصناعات الصغيرة والمتوسطة من خلال البحث والعمل.

3- ترسيخ سياسة الهضاب العليا والجنوب الكبير على طريق الطاقات المتجددة نظراً إلى لامركزيتها وحركيتها وليونتها، وثقل الشبكات الطاقوية التقليدية. وهذا يتجلى -كما هو معروف- من خلال بعث عدة عمليات وإنجازات في إطار إشارات الطرق في الجنوب الكبير مثلاً، وتأمين الطرق والمسالك، والإنارة الكهربائية للقصور والمشاة وكذا القرى والمجمعات العمرانية بالصحراء والجنوب والهضاب العليا.

في هذا الإطار، تختزن الجزائر على خمس طاقات وفيرة وزهيدة غير مستغلة لحد الآن وهي :

1- طاقات الإشعاعات الضوئية الشمسية.

2- طاقات الرياح.

3- الطاقات المائية.

4- طاقات الحرارة الحركية والجوفية.

5- الطاقات الإحيائية والعضوية وهي تعرف عند الإختصاصيين بـ (LA BIOMASSE).

في هذا الميدان، ما هو الوضع في عالمنا الآن؟ علماً أنها طاقات متجددة في العالم.

يعادل مخزون الطاقات وخاصة الطاقة الأولى المتجددة المشار إليها سابقاً أي المنبثقة عن التيار الضوئي الشمسي، 62 ألف جيغاطن المقابل للبتروول أي ضعف ستة (06) آلاف مرة إستهلاك الطاقة الحالية السنوية في عالمنا هذا. ضف إلى

يندرج مشروع هذا القانون ضمن الرهان المزدوج الآنف الذكر. ومن الأسباب العديدة التي أدت بالحكومة إلى تحضيره وتقديمه إلى مجلسنا المحترم هي كالاتي :

1- تزايد الطلب على الطاقة المستمر في العالم، واتساع السوق وازدياد الحاجات.

2- يشاهد إنفتاح السوق العالمية الذي طالما رضح للإحتكار، بروز فاعلين ومنافسين عدة، وهم على أبواب السوق الجزائرية.

3- إستنفاد وتضاؤل مخزونات المحروقات في المجال الجيو- سياسوي اللامستقر، مما سيبلغ إنتاج المحروقات ذروته في أمد 2020 -2030، وتؤول إلى النفاذ في المناطق المستقرة قبل أن تعم المناطق غير المستقرة سياسياً. فما يجري في العراق والشرق الأوسط ما هو إلا مؤشر خطير للضغوط التي تعرفها هذه المناطق المنتجة للبتروول في جنوب هذا الكون.

4- التقديرات التي تم القيام بها حول ديمومة المصادر الطاقوية الحفرية في الجزائر لا تتعدى 60 سنة بالنسبة إلى البتروول، و120 سنة بالنسبة إلى الغاز.

5- إرتفاع سعر الغاز المستهلك من قبل الاقتصاد الوطني والأهالي والمواطنين في السنوات المقبلة، بدخولنا إلى السوق الدولية وإنضمامنا إلى المنظمة العالمية للتجارة، وتوحيد الأسعار العالمية وتصنيفها ، حيث نلاحظ بوادها من الآن في إطار ما يسمى بالحزام الطاقوي، الذي ينسج إنطلاقاً من أوروبا وبصفة أدق من شمال المتوسط.

ومن هذا المنطلق، سيدي الرئيس، فإن التحدي الجديد مزدوج. وعليه، علينا أولاً تمديد الطاقات الحفرية إلى أقصى حد، وثانياً باستباق وإنابة ندرت الطاقات الحفرية بالطاقات المتجددة، والحفاظ على البيئة في إطار التنمية المستدامة.

كما أن مساحات السطوح في الجزائر التي ستستقبل الصفائح -إن أردنا ذلك بطبيعة الحال- تفوق وتعادل 5000 كلم مربع وهذا يدل على أن لدينا سوقا وافرا في هذا الميدان (ميدان التيار الشمسي)

كما تعد مدة فترة التشمس في بلادنا طويلة وواسعة وتتراوح بين 2650 ساعة و3500 ساعة شمسية في السنة، مما يدل على أن معظم القطر الجزائري مؤهل أساسا لاستغلال هذه الطاقة وإنتاجها.

وإذا تم وضع، سيداتي، سادتي، سلما للتشمس لقياس هذه الطاقة بصفة دقيقة وعلمية، على غرار ما هو معمول به في إطار سلم "ريشتر"، سلم ينطلق من 2 إلى 4 لتصنيف المناطق والأقاليم الجزائرية حسب تشمسها، فنجد أن جميع ولايات الجزائر تحتل نسبة تفوق المعدل المعروف بخمسة (05).

يقدر هذا التشمس الذي يختلف من منطقة إلى أخرى بـ 5,6 في الجزائر العاصمة أو في وسط الجزائر الشمالي وبـ 7,2 في عين صالح والتوات والقرارة.

كما لوحظ تطور تكلفة الطاقة الشمسية، وهو عامل محفز بالنسبة إلى هذه الطاقة، ذلك أنه في انخفاض دائم، إن يقدر بنسبة 3,5٪ في كل سنة لتصبح قابلة للتحقق كلية في أفق سنة 2020 إن شاء الله. وهذا الانخفاض مرتقب أيضا بخصوص الطاقة الريحية. فهذه الأخيرة -كما قلت آنفا- متوفرة بكثرة، وخير دليل على ذلك، ضغط هذه الطاقة المقدر بـ 1850 كيلو واط ساعي بعين صالح، مقابل 100 كيلو واط ساعي بالجزائر العاصمة، مع سرعة متوسطة للرياح تتراوح بين 2 و6 أمتار في الثانية.

أما بخصوص الطاقة الجوفية التي تحدثت عنها، فهي الأخرى متوفرة بقدر كاف في إقليمنا وبلادنا، بحيث تملك الجزائر 200 مصدر حراري جوي قابل للإنتاج وهذا عبر كامل التراب الوطني.

ذلك نلاحظ إنخفاضا في تكلفة الإستثمار بالنسبة إلى هذه الطاقة المنبثقة عن التيار الشمسي.

كما بلغ رقم أعمال الطاقة الريحية هذه السنة 7 ملايين دولار وساهم في إحداث 70 ألف منصب عمل. واليوم، ماذا نلاحظ سيدي الرئيس؟

تتطور حاليا في عالمنا المعاش شعبتين تكنولوجيتين أساسيتين هما :

- 1- شعبة للتسخين وإنتاج الوقود، أي (le biocarburant)
- 2- شعبة أساسية في إنتاج الكهرباء.

فكيف نستطيع تقييم هذه التكنولوجيات المنتجة حاليا في العالم والمقاسة أساسا بثلاثة مقاييس هي :

- 1- تعتبر هذه التكنولوجيات الحديثة مثبتة في إطار الطاقات المتجددة ولديها قابلية صناعية للتحقق.

- 2- تعتبر هذه التكنولوجيات من الناحية التكنولوجية أن لديها قابلية ونضج مابين.

- 3- يعتبر نضجها مثبت وواضح من الناحية الاقتصادية والمالية والحسابية.

وعليه، ما هو وضع هذه الطاقات في بلادنا؟
لقد تم حوصلة ثلاثة (3) مصادر طاغوية أساسية بالنسبة إلى بلادنا عموما وتم إحصاؤها بصفة علمية كالآتي :

- طاقات متجددة ناتجة عن التيارات الشمسية.
- طاقات ناتجة عن هبوب (إرتجاج) الرياح.
- طاقات جوفية.

هذا ويفوق مخزون الجزائر بالنسبة إلى الطاقة الأولى أي الطاقة الشمسية، مبلغ 5 ملايين جيجا واط. ورقم واحد يبين مدى ضخامة هذه الطاقة الشمسية.

ثم إن القضية لا تعني الدولة وحدها، بل هي - كما تعلمون سيدي الرئيس، السادة الحضور- قضية أفقية تهتم كل القطاعات وشرائح هذا الوطن، مما يتطلب تفعيل هذه السياسة في ظل شراكة تنسج من الآن فصاعدا. والمخطط الوطني يجسد مسعى هذه الشراكة للخروج بتوافق أفقي مع منتجي الصناعات البترولية المعروفة من " سوناطراك" و" نافطال" و" نافتاك" و"سونلغاز" ... إلخ.

2- قطاع النقل وما تابعه.

3- الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

4- الإسكان والسكن (صديقي وزير السكن السيد محمد النذير حميميد)

5- الجماعات المحلية، لأنها الركيزة الأساسية بالنسبة إلى إنتاج هذه الطاقات وتحفيزها وتشجيعها وتعميمها على المستوى المحلي، وأخيرا الأهالي والمواطنين بطبيعة الحال.

لكن تقتضي السياسة المستدامة تأطيرا ماليا وتحفيزيا وجائيا لبعثها وتجديدها نهائيا على المستوى الوطني والمحلي، ذلك أن الإرادة وحدها لا تكفي، إذ علينا الإتكال أساسا- كما ينص على ذلك مشروع القانون في هذه السياسة- على التحفيزات المالية والاقتصادية لمرافقة هذه السياسة. علما أن مشروع هذا القانون يحث على إنجاز سياسة متكاملة وتحفيزية بالمساعدة المالية والجبائية، وبعدة وسائل تيسر في إدراج هذه السياسة بعمق في اقتصادنا وفي مجتمعنا. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، علينا إثبات أصل هذه الطاقة تفاديا لكل العمليات التي من شأنها أن تفرغ هذه الطاقة من محتواها العلمي ومن مصداقيتها.

وانطلاقا من هذا، يحث مشروع هذا القانون على وضع فضاء للتشاور من الناحية المؤسسية، للتنسيق والتبادل

وللمرور من عهد ما يعرف بالطاقات الحفرية (أو التقليدية) إلى عهد جديد يعرف بالتكنولوجيات الحديثة، يستوجب أساسا وضع إستراتيجية ومخطط ونظرة شاملة لإنتاج هذه الطاقات المتجددة وتسطير نمط وأسلوب عمل جديدين.

وهذا ما يؤدي بمجلسنا وبالحكومة إلى ضرورة تجسيد هذه السياسة المستدامة ذات النفس الطويل، بالمرور بمحورين أساسيين هما :

1- تغيير الممارسات من خلال التحكم في الطلب على الطاقات التقليدية المستهلكة في وطننا.

2- بعث سياسة جديدة للطاقات الرائدة من خلال التحكم في العرض على الطاقة.

إذن، يتطلب المحور الأول تغيير الممارسات والسلوك ببعث حس جديد في اقتصاد هذه الطاقات التقليدية المستهلكة من طرفنا.

أما المحور الثاني، فهو يتطلب بعث سياسة جديدة لتحضير وتمهيد هذه التكنولوجيات التي تطرق أبوابنا، كما تم ذكر ذلك سلفا.

وهذا البرنامج يركز أساسا على أربعة (4) محاور. وكما تعلمون، يدعو مشروع القانون إلى تسطير برنامج خماسي يدعى "البرنامج الوطني" وهو يندرج أولا، في إطار تحضير جزائر 2020 وتهيئة الإقليم، وثانيا، في تحديد الأهداف الإستراتيجية بالنسبة إلى هذه الطاقات وترتيبها.

ثالثا: ترتيب الشعب القابلة لبعث هذه التكنولوجيات.

رابعا: دراسة قانون احتمال تحققها مقارنة بالطاقات الحفرية المرجعية (التقليدية)، في إطار حسابات اقتصادية ومالية مناسبة واختيارات ملائمة في الوقت الحالي.

الرئيس : أشكر السيد الوزير، وأحيل الكلمة الآن إلى السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط لتلاوة مقدمة التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة، فليتنفضل.

المقرر : بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين والصلاة والسلام على نبيه الكريم.
سيدي الرئيس المحترم،
معالي الوزراء ومساعدتهم،
زميلاتي، زملائي النواب،
الأسرة الإعلامية،
الحضور الكرام ،
السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته .

يسعدني أن أقدم إليكم مقدمة التقرير التمهيدي عن مشروع القانون المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط.

بدأ اهتمام الجزائر منذ بداية الثمانينات باستعمال مصادر الطاقة المتجددة، والتي حبا الله البلاد بثراء ملحوظ في ثلاث أنواع هي الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة الكتلة الحيوية. إلا أن هذا الإهتمام لم يرق إلى مستوى التجسيد الفعلي، وبقيت الجزائر لعدة سنوات وما زالت تراهن على الطاقة التقليدية لسد حاجاتها الطاقوية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. علما أن التجربة الدولية أثبتت أن عملية استخراج وتحويل الطاقة الحفرية ستؤثر تأثيرا سلبيا في البيئة وصحة المواطن وتغير المناخ العالمي والتنمية الاقتصادية وأمن الطاقة الوطنية ومستقبلها.

لقد أدركت الجزائر أن مصادر الطاقة التقليدية مهددة بالزوال ولا تفي باحتياجاتها المستقبلية، الأمر الذي أدى

والإثراء، يتجسد أساسا في إنشاء لجنة مشتركة بين كل القطاعات والفاعلين الذين لهم أساسا صلة بهذه القضية.

ولمرافقة هذه القضية من الناحية المؤسساتية وضمان ديمومتها واستمرارها، ينشئ مشروع هذا القانون لجنة وزارية تتمثل أهدافها في الآتي :

1- إعداد البرنامج الوطني.

2- تحديد المراحل والأهداف الإستراتيجية.

3- تحديد كفاءات تشجيع وتحفيز تجديد هذه السياسة على المستوى المحلي والوطني.

4- تحديد وإثبات أصل هذه الطاقة لمحاربة -كما تعلمون سيدياتي، سادتي- التشويه والتزيف والتقليل والتزوير الذي يمس بسمعة ومصداقية تعميم هذه الطاقات المتجددة في السوق الجزائرية.

سيدي الرئيس،
أيتها السيدات،
أيها السادة،

الطاقة نوعان : موروث ومنتوج.

فالطاقة الجوفية، موروث منذ عقود وعقود، علينا المحافظة عليها للحفاظ على استقلالنا ومصيرنا ومصير أبنائنا.

أما الطاقة المتجددة، فهي منتج راجع لفعالنا وفعل الانسان وابتكاره.

سيدي الرئيس،

علينا أن نعد لها العدة بالإتكال على مقروئية ينصهر فيها كل جزائري، ومقياسية ينشر فيها كل فرد من مجتمعنا.

أشكركم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

(تصفيق)

عليها. وسعيا إلى تأطير فعلي وفعال لاستخدام الطاقات المتجددة، والحد من التبذير المفرط للطاقات الجوفية، وتوجيهها توجيها رشيدا وعقلانيا في مختلف مستويات الإنتاج من أجل تحقيق تنمية اقتصادية وحماية البيئة، وسعت استشاراتها إلى خبراء ومختصين في هذا الميدان، حيث استمعت إلى :

- مدير مركز تنمية الطاقات المتجددة،
- ومدير محطة تجريب التجهيزات الشمسية في الوسط الصحراوي.

وقد أجمع الخبيران على أهمية مشروع هذا القانون الذي يرسى إطارا لاستخدام الطاقات المتجددة، واعتباره كأداة تسمح بتفعيل نشاطات الطاقة المتجددة لتساهم في تنمية الاقتصاد الوطني والحد من الاستعمالات غير الرشيدة للطاقة التقليدية. كما أكد أن المشاكل البيئية التي يتخبط فيها العالم ناتجة أساسا عن الاستخدام المفرط للطاقة الجوفية، التي تؤثر تأثيرا سلبيا في البيئة بفعل الغازات الساخنة، ومن ثمة على صحة المواطن، وهو ما سيثقل، بلا ريب، كاهل الدولة ماديا وماليا.

هذا، فضلا عن اقتراح بعض التعديلات الشكلية من باب ضمان تعبير لغوي وقانوني سليم، أوصت اللجنة بما يأتي:

- ضرورة التكفل بالباحثين من الناحية المعنوية والمادية لتشجيعهم على بذل مزيد من الجهد في ميدان البحث في مجال الطاقات المتجددة، قصد تطوير سبل استغلال هذا النوع من الطاقات،

- تخصيص اعتمادات مالية لتطوير البحث في مجال الطاقة المتجددة،
- العمل على وضع برامج قصد تعميم استعمال الطاقات المتجددة، خاصة الطاقة الشمسية، والرياحية التي تمتلك بلادنا منها قدرا كبيرا في بعض المناطق الجنوبية والهضاب العليا،
- العمل على تشجيع إنتاج واستعمال الطاقات المتجددة في المجالات الفلاحية، والإنارة في المناطق الصحراوية والريفية.

إلى التفكير في وضع إستراتيجية وطنية للاستخدام الأمثل لمصادر الطاقة بصفة عامة والطاقة المتجددة بصفة خاصة، في إطار تكاملي مع البرنامج الوطني للطاقة. هذا التفكير الذي جسد اليوم في شكل مشروع هذا القانون الذي جاء ليرسي سياسة واضحة في مجال الطاقة المتجددة، من خلال الأهداف الآتية :

- الحد من تأثير الطاقة الجوفية في البيئة من خلال تخفيض الغازات الساخنة الناتجة عنها،
- الحد من الإستهلاك المفرط للمحروقات البترولية،
- التخفيض من نسبة الغازات تدريجيا إلى غاية الوصول إلى نسبة 5,2٪، سنة 2012.

ولتجسيد هذه الأهداف ميدانيا، نص مشروع هذا القانون على ضرورة وضع الترتيبات المرافقة الآتية :

- برنامج وطني لترقية الطاقات المتجددة،
- حصيد سنوية لاستعمال الطاقات المتجددة،
- آليات تحدد التكاليف الطاقوية المرجعية،
- عناصر وآليات تحديد تكاليف الثمن البيئي للطاقات.

هكذا، وطبقا لأحكام المواد 24 و39 و43 و56 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، وبناء على الإحالة المؤرخة في 17 ديسمبر 2003 من السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، عقدت لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط ثلاث (03) اجتماعات، خصصت لدراسة مشروع القانون المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، حيث استهلته اجتماعاتها بالإستماع إلى معالي وزير البيئة وتهيئة الإقليم، السيد شريف رحمان، ممثلا للحكومة، الذي قدم عرضا مفصلا عن مضمون وأهداف مشروع القانون الرامي أساسا إلى تفعيل نشاطات الطاقة المتجددة، وترقيتها لتوفير طاقة نظيفة غير ملوثة للبيئة.

لقد ناقشت اللجنة، بصورة واسعة ومعقدة أحكام مشروع القانون، وحللت مختلف الأهداف والأبعاد التي ينطوي

إن صياغة مخطط استراتيجي يركز على معرفة مدققة للوضع الحالية لتنمية الطاقات المتجددة وعلى نظرة واقعية للمستقبل القريب في هذا الميدان بالجزائر.

ويمر تحقيق هذه الأهداف حتما بوضع شروط وتفعيل مجموعة من التدابير القانونية والتحفيزية الخاصة القادرة على إعطاء صورة تشجيعية للمستثمرين المهتمين بتنمية هذا القطاع.

وإن البرنامج الوطني المشار إليه في مشروع القانون، يهدف إلى تجديد التدابير التنظيمية والتحفيزية لتسوية وتقوية القدرات اللازمة لتحريك التنمية المرغوب فيها.

وبما أن للطاقات المتجددة والتحكم في الطاقة امتيازات اقتصادية هامة، فإن التعاون الكبير والتطوعي بين مختلف الوزارات والفاعلين العموميين المعنيين أضحى مهما ومؤكدا. كما أن مساهمة التعاون الدولي ستكون ثمينة وذات فعالية كبرى.

ومن هنا، فمن الضروري أن يرمي البرنامج الوطني لترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة إلى الأهداف الآتية والتي حصرتها في ثلاثة أهداف بصفة شاملة وهي :

الهدف الأول : تمكين الطاقات المتجددة من الإسهام بطريقة ملموسة في جهود الدولة الهادفة إلى إعطاء نفس جديد ومستديم للاقتصاد والتنمية الاجتماعية بتجديد مكثف لهذه الأشكال الطاقوية على مستوى البرامج الوطنية للبنيات التحتية وذلك بتوطيد تنافس لدى القطاعات المنتجة في هذا الميدان.

كما أن هذا الهدف يؤدي إلى أهداف نوعية والتي تؤدي بدورها إلى رفع مساهمة الطاقات المتجددة في الميزان

تلكم هي، سيداتي، سادتي، أعضاء مجلسنا الموقر، مقدمة التقرير التمهيدي عن مشروع القانون المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة المعروض عليكم للمناقشة والاثراء.

شكرا على كرم الاصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس : أشكر السيد المقرر. نشرع الآن في المناقشة العامة، وأحيل الكلمة إلى أول مسجل، السيد محمد طيبة.

السيد محمد طيبة : بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

سيدي الوزير،

زميلاتي، زملائي،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أما بعد،

تتوفر الجزائر على قدرات كبيرة من الطاقات المتجددة، تتمثل أساسا في :

أولا: الإشعاع الشمسي المهم الذي يصل إلى 3000 ساعة إشعاع في السنة على مساحة 2.381.745 كيلو متر مربع. ثانيا: مصدر الطاقة الريحية المعتبر والذي يكلف عدة آلاف ميثاواط.

ثالثا: مصدر الحرارة الجوفية والذي يستعمل حاليا في ميادين محددة جدا، حيث يكون تطبيقها سهلا.

بالإضافة إلى مصدرين آخرين، ولكنني ارتكزت على هذه المصادر الثلاثة لتوفرها على المستوى الوطني.

إن الطاقات المتجددة توفر كذلك امكانيات إحداث مناصب شغل جديدة سواء في الدول الصناعية أو المتخلفة . فعلى سبيل المثال استطاعت ألمانيا بواسطة الطاقات المتجددة توفير حوالي 135.000 منصب شغل جديد.

هذا ما استطعت أن أساهم به.

أشكركم على حسن الإصغاء، والسلام عليكم .

الرئيس : أشكر السيد محمد طيبة، وأحيل الكلمة إلى السيد أحمد بن عبد السلام.

السيد أحمد بن عبد السلام : بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبعه إلى يوم الدين.

سيدي رئيس المجلس الشعبي الوطني،

معالي الوزراء والوفد المرافق لهم،

زميلاتي، زملائي النواب،

إخواني الصحفيين،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية، لا يسعني إلا أن أشكر الوزارة الوصية على إثارة هذا الملف وفي هذا الوقت بالذات نظرا إلى عدة اعتبارات ألخصها فيما يأتي :

1- بقاء الخطاب الرسمي للسلطة محذرا من عواقب نفاذ الطاقة التقليدية وتأثير ذلك على الدولة وعلى الأجيال اللاحقة مستقبلا، دون اتخاذ موقف عملي ميداني لإيجاد البدائل الممكنة لتفادي هذه التأثيرات السلبية على الوطن والمواطن.

2- امتلاك الجزائر لهذا النوع من الطاقات المتجددة الشمسية والهوائية على الخصوص دون استغلالها والاستفادة منها بشكل مدعم للطاقة التقليدية ومكملا لها، وإضافة إيجابية للاقتصاد الوطني الذي يحتاج إلى تنوع المداخل خارج الطاقة التقليدية.

الطاقوي الوطني، وإلى تشجيع الإنتاج المستقل للكهرباء من الطاقة الريحية ومن محطات الطاقة الحرارية ومن طاقة الكتلة الحية، وإلى تنمية الخدمات الطاقوية في الوسط الريفي المعزول والمناطق المعزولة بالصحراء الجزائرية. كما يؤدي هذا الهدف إلى ترشيد الطلبات الطاقوية.

الهدف الثاني : ارساء شروط تحريك الاستثمار والشراكة على مستوى الإنتاج المستقل للكهرباء وتنمية الصناعة والخدمات على المستوى الوطني، والقانون حول الكهرباء الصادر في فيفري سنة 2002 يسيّر نحو هذا الإتجاه. ومن هنا، يستلزم توفير الرؤية اللازمة إلى سوق وطنية للطاقات المتجددة والتحكم فيها قصد تحقيق فرص الاستثمار وإحداث مناصب شغل جديدة.

الهدف الثالث : ويتمثل في المساهمة في المجهود الوطني للحفاظ على الثروات الطبيعية وحماية البيئة الرامية بالأخص إلى تقليص انبعاثات الغازات المسببة للإحتباس الحراري ومحاربة التجريد الغابوي.

تلكم هي الأهداف التي قدمتها بصفة شاملة وكل واحد منها يتضمن أهدافا نوعية خاصة تكون تابعة لها.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الجانب الإعلامي قد أعطى أهمية خاصة لمنافع الطاقات المتجددة ، خاصة الطاقة الشمسية، إذ أنجزت حصص متلفة للتعريف بالدور الذي أدته هذه الطاقات في السنوات الأخيرة. وبالتالي يجب تكثيف هذه البرامج الإشهارية بالإذاعة والتلفزة والتي تهدف إلى التعريف بالدور والنجاح الذي حققته تكنولوجيات الطاقات المتجددة.

وختاما، فمن المستحيل القضاء على الفقر وعلى التخلف على المستوى العالمي دون طاقة، ذلك أن تنمية الطاقات المتجددة ستساعد على القضاء عليهما وإخراجهما من تبعية البترول.

ثالثا: الاستفادة من التكنولوجيات المعاصرة في مجال إنتاج الطاقات المتجددة واستخدامها بتخصيص ميزانية مالية تسمح بالتحرك في هذا الإطار.

رابعا: حماية الصفائح المستعملة لإنتاج الطاقة الشمسية من عمليات السرقة والتهرب إلى دول مجاورة في جنوبنا الكبير وذلك بإيجاد مؤسسات للحراسة والصيانة والمراقبة لتحقيق هذا الهدف.

خامسا: تزويد المناطق النائية والتجمعات السكانية المتباعدة وخصوصا في الجنوب بالطاقة الشمسية بشكل متدرج وذلك بإنشاء وحدات إنتاجية للطاقة الشمسية نظرا إلى التكاليف الباهضة التي تتطلبها عمليات مد هذه المناطق بالغاز الطبيعي والكهرباء وغيرها من المنتجات الطاقوية وشبكاتها الطويلة.

سادسا: ما يلاحظ هنا هو أن الملف تكفلت به وزارة البيئة وهي مشكورة، وأدعو في هذا الإطار- وإن ورد ذلك في كلمة السيد الوزير- لألا يبقى هذا الموضوع محل اهتمام من الجانب البيئي فقط وإنما يحتاج إلى تظافر جهود جميع القطاعات من أجل التكامل خصوصا بين وزارتي البيئة والطاقة وكذا التنسيق مع وزارة المالية، لارتباط الموضوع مباشرة بوزارة الطاقة لما لها من قوة وبوزارة المالية لما لهذا القطاع من أهمية في الاقتصاد الوطني سلبا وإيجابا. ومقارنة مع الدول الأخرى، فنحن قد تأخرنا في الإهتمام بهذا الجانب، ولكن المطلوب التحرك من الآن، مع اعتبار مشروع القانون المطروح أمامنا خطوة أولى في الطريق تستلزم خطوات أخرى أكبر ومنها الوسائل والإمكانات المالية واستخدام التكنولوجيا المطلوبة في هذا الميدان لتحويل هذه الطاقة المهذورة إلى طاقة مستخدمة تتحقق بها مجموع الأهداف الإستراتيجية المسطرة. وشكرا .

الرئيس : أشكر السيد أحمد بن عبد السلام، وأحيل الكلمة الآن إلى السيد أحمد إسعاد.

3- التأثيرات البيئية والتي أشار إليها التقرير في حال عدم استعمال هذه البدائل. ونعتقد أن الجزائر اليوم معرضة لتدهور بيئي متعدد العوامل ومن مختلف المصادر. والكلام عن البيئة اليوم وتدهورها لم يبق في حدود آثار ذلك على صحة الإنسان والبيئة والتوازن البيئي وغيرها، وإنما يطرح الموضوع أيضا من زاوية تصاعد أعباء التكاليف الناجمة عن ذلك، ومن ثم الأثر السلبي الذي يمس الاقتصاد الوطني والمبالغ المالية التي ستنتف من الخزينة العمومية لمعالجة نتائج هذا التدهور.

4- تحكم الدولة الكبرى في العالم وأعني بها الولايات المتحدة الأمريكية في جميع منابع النفط الأساسية في العالم، مما يجعل السوق الدولية تنجبه نحو الإحتكارات الممركزة لمصادر النفط وأسواقها. وإن كانت مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية اليوم تقتضي هذا الإرتفاع في الأسعار، فإنه قد يغرق السوق فيما بعد بكميات إضافية تجعل سعر البرميل الواحد يتدنى إلى أدنى مستوياته. ولا يخفى على أحد تأثير ذلك على الاقتصاد الوطني ومداخل الدولة، وما تتطلبه هذه الحالة من المحافظة على ثروتنا النفطية. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، الإستهلاك الواسع لهذه المادة الذي يدفع إلى نفاذها بسرعة.

أمام هذه النقاط، علينا من الآن العمل على تحقيق جملة من الأهداف بعضها ورد في توصيات التقرير التمهيدي للجنة والتي أئمنها في مداخلتي هذه، كما أضيف إليها هذه المقترحات :

أولا: العمل على طرح بدائل طاقوية مكملة للطاقة التقليدية للاستعمال الوطني، وكذلك لتشجيع الصادرات الطاقوية خارج النفط والغاز، مما يدعم المدخل الوطني من العملة الصعبة.

ثانيا: العمل على إيجاد أنجع السبل لتخفيض التكاليف المالية لإنتاج هذه الطاقات المتجددة حتى تصبح في متناول اليد وقابلة للاستغلال والإنتاج.

المخصصة للتنمية المستدامة، و" كويتو" حول التقلبات المناخية في العالم للاتفاق - ولو ظاهريا- على ضرورة إعطاء دورا كبيرا للطاقات المتجددة للاستعداد لمرحلة ما بعد البترول، وتنسيق الجهود من أجل المحافظة على المحيط كتراث مشترك للإنسانية.

بعد هذه المقدمة ، اسمحوا لي، السيد الرئيس، أن أبدي الملاحظات الآتية عن مشروع القانون.

أولا: عند قراءتنا للتقرير التمهيدي نرى أن اللجنة، وهي مشكورة على العمل الذي قامت به، استمعت لوزير البيئة وتهيئة الإقليم، وهذا أمر طبيعي ونفهمه، لأن للموضوع علاقة بالبيئة والتنمية المستدامة، وإلى خبراء مختصين في الطاقات المتجددة، إلا أننا لم نر أثرا لوزارة الطاقة، سواء أعلق الأمر بالوزير أم بخبراء القطاع. وهو أمر لم نفهمه، لأن الموضوع متعلق أساسا بالطاقة وليس هناك من هو أولى بإدلاء رأيه في الموضوع من ممثلي وزارة الطاقة. فالتفسير حسب رأبي هو انشغال الوزارة بالبترول والغاز فقط وليس هناك اهتمام يذكر في السياسة الطاقوية الوطنية لوزارة الطاقة، وهذا ما نأسف له.

ثانيا: رغم أهمية الموضوع وبعده المستقبلي، تضمن مشروع القانون عددا محدودا من المواد (16 مادة فقط) تضمنت تعاريف مختلفة ونصت على برامج ومخططات مستقبلية لا نعلم مضامينها، لأنها بكل بساطة أحيلت على التنظيم. ومن هنا يمكننا أن أعرج على الملاحظة الثالثة.

ثالثا: تنص المادة 12 على المخططات المستقبلية في مجال الطاقات المتجددة مع آفاق 2020، وعلى البرامج الخماسية، وعلى الجزء السنوي لبرنامج ترقية الطاقات المتجددة، وعلى الحصيلة السنوية لتكون بذلك (أي هذه المادة) لب المشروع وجوهه. إلا أننا نسجل وبكل أسف أن كل هذه المواضيع الهامة أحيلت على التنظيم كما هو حال مواد هامة أخرى وأخص بالذكر المادتين 14 و16 .

السيد أحمد إسعاد : شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله .
السيد الرئيس،
السادة الوزراء،
السادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

خلال السبعينات وأمام ما عرف بأزمة الطاقة العالمية جراء الحرب العربية- الإسرائيلية، صرح أحد المسؤولين الأوروبيين معلقا على ما آلت إليه الأزمة : " عندهم البترول وعندنا الأفكار".

وكان هذا التصريح بمثابة الشرارة الأولى لسياسة طاقوية عالمية تهدف أساسا إلى إيجاد طاقات أخرى بديلة للبترول، وتم الإهتمام بشكل أكبر بالطاقة النووية والطاقات الأخرى مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، التي اصطلح على تسميتها بالطاقات المتجددة التي تستخرج من مصادر طبيعية غير ناضبة ومتجددة بصفة مستمرة ومن هنا نستنتج أن المعركة المستقبلية هي معركة طاقة، سبل إنتاجها وتطويرها والتحكم فيها بشكل يضمن استقلالية الدول وأمنها وديمومة برامجها التنموية واقتصاداتها. وليس من العجب أن نرى اليوم دولا مثل الولايات المتحدة واليابان وألمانيا وغيرها تنفق أموالا ضخمة لتطوير تقنيات الطاقات المتجددة وتوسيع استغلالها في كل مجالات الحياة.

السيد الرئيس،

تكمن الوضعية الحالية للطاقة في استعمال دول العالم للبترول بصفة واسعة لأسباب بسيطة تتمثل في توفر هذه المادة وسهولة استغلالها. إلا أن امكانية استنفاد هذه الطاقة مستقبلا، وتداعيات استعمالها السلبية على البيئة، والضرر الذي يمكن أن تلحقه بالمناخ، وبصحة الإنسان، أدت بدول العالم إلى الالتقاء في قمتي " ريو"

الطاقة المتولدة من الأشعة الشمسية وقوة الرياح والحرارة الجوفية والطاقة المائية والنفايات العضوية ... إلخ .

إن تطوير هذه الطاقة قد يكون فعلا مصدرا لتعويض الطاقة التقليدية والحد منها تدريجيا ، وبالتالي المحافظة عليها .

وبإجراء مقارنة بسيطة بين الطاقة التقليدية والطاقة المتجددة، نجد أن تكاليف إنتاج الطاقة التقليدية ليست باهضة ولكنها تلحق أضرارا بالبيئة كالتلوث وتفشي بعض الأمراض التي تلزم الدولة التكفل بها ومعالجتها، وبالتالي تضاف إلى التكاليف.

أما الطاقة المتجددة، فتكاليف إنتاجها باهضة لكنها بالمقابل لا تسبب أضرارا وهنا يمكننا القول إنه على الدولة دعم هذه الطاقة من خلال مراكز البحث والجامعات لتطويرها وترقيتها .

وعند تطوير هذه الطاقات المتجددة يجب أن تستعمل في المناطق الصحراوية، حيث تولد الطاقة الكهربائية عن طريق الطاقة الشمسية، لأنها متوفرة هناك، مع إيصالها أيضا إلى المناطق البعيدة وإلى الأماكن المعزولة واستعمالها في الفلاحة.

ولتعميم استعمال هذه الطاقة وتشجيعها، يجب على الدولة أن تدعمها حتى نصل إلى تحقيق الهدف الحقيقي من التنمية المستدامة والذي مفاده ظهور النتائج في المستقبل البعيد أو المتوسط. كذلك على الدولة أن تدعم مستهلكي هذا النوع من الطاقة بتحفيزات تتمثل أساسا في تخفيض الرسوم على المصانع التي تستهلكها الطاقة مع دعم أو تخفيض الرسوم على المنازل التي تتركب فوقها "مجسات" (des capteurs) حتى تتمكن من استعمال الطاقة المتجددة إلى جانب الطاقة التقليدية أو ربما أحيانا نعوض الطاقة الكهربائية التقليدية،

وبهذا الصدد، أ طرح السؤال الآتي: ماذا نناقش وعلى أي مشروع أو خطة سوف نصوت؟ ولأقتنع شخصا أن الإجابة عن السؤال الذي طرحتموه معالي الوزير في بداية عرض أسباب مشروع القانون، والذي مفاده: لماذا سن قانون حول الطاقات المتجددة والتنمية المستدامة في الوقت الحالي في الجزائر؟ هي استكمال الترسنة القانونية التي تمكن بلادنا من الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، وإبداء النية الحسنة في تطبيق قرارات المجموعة الدولية المتعلقة بالمحافظة على البيئة وسلامة المحيط.

ومن هنا، نؤكد أنه لن يكون لهذه المخططات والمشاريع النظرية أثر ايجابي إلا إذا توفرت إرادة سياسية حقيقية وجادة من خلال استراتيجية تأخذ بعين الاعتبار العنصر البشري بالتكوين والتأهيل والتحفيز المادي والمعنوي، والعنصر الطبيعي بما حبا الله بلادنا بخيرات دائمة زيادة على البترول المحدود زمنيا مهما طالت مدته.

وأختم بتذكير السيد الوزير أنكم وعدتم المجلس بالكتاب الخاص بالجزائر في آفاق سنة 2020، ونحن ما نزال في انتظار تجديد هذا الوعد من باب "وعد الحر دين".
شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله.

الرئيس : أشكر السيد أحمد إسعاد، وأحيل الكلمة الآن إلى السيد الطاهر بن حومار.

السيد الطاهر بن حومار : شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

أمامنا مشروع قانون يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة والذي يهدف إلى تطوير ودعم

بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، بات من الأهمية بمكان على الدولة التفكير في إيجاد أنجع السبل والآليات للحد من التلوث البيئي الناتج عن مختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية انطلاقا من مراقبة المياه المستعملة مرورا بمعالجة النفايات الصلبة صناعية أكانت أم منزلية ووصولاً إلى التقليل من الغبار المنبعث من مصانع مواد البناء أو تلك الغازات الساخنة والسامة الناتجة عن حرق الغازات الزائدة في عمليات استخراج النفط أو استعمال المحروقات البترولية لإنتاج الطاقة، حيث تبقى هذه الأخيرة في بلادنا عاملا معتبرا من عوامل التلوث البيئي أو الإستهلاك المفرط للنفط.

سيدي الرئيس، وإذ نشكر وزارة تهيئة الإقليم والبيئة على إعداد مشروع هذا القانون الذي يوحى بمدى جدية التفكير في الغد، مستقبل ما بعد البترول، والاستعمال العقلاني للثروة الوطنية وحق الأجيال القادمة، وكذا مواكبة الدول المتقدمة في عملية الحد من التدهور البيئي بتقليل كمية الغازات الضارة وكل ما من شأنه التأثير سلبا في صحة المواطن تماشيا مع بروتوكول "كيوتو" وإيجاد طاقات متجددة تلبى هذا التوجه لتكون بديلا أو مكملا للطاقة التقليدية، نلاحظ، سيدي الرئيس، أنه تم حصر أنواع الطاقات المتجددة وعمليات التحويل الخاصة بكل نوع في المادة 4 دون ذكر المجالات الرئيسية لاستعمال هذه الطاقات تكون مرجعا هاما في النصوص التنفيذية والتنظيمية لمشروع هذا القانون فيما بعد، لأن أهم تحفيز لترقية إنتاج الطاقة المتجددة هو تعيين وفرض استعمالها كمكمل أو كبديل في مجالات عدة سواء أكانت اقتصادية أم اجتماعية. فبناء مؤسسة تعليمية في منطقة صحراوية نائية بإمكانها الاستفادة من الطاقة الشمسية لتوفير الطاقة الكهربائية في الإنارة أو تشغيل بعض الأجهزة مع توفير الطاقة الحرارية لتستعمل في التدفئة في بعض المناطق. وذلك يتأتى بإضافة التجهيزات الخاصة بتحويل الإشعاع الشمسي إلى طاقة كهربائية أو حرارية ضمن عناوين ملف تسجيل المشروع.

عند انقطاعها، بالطاقة المتجددة. كما يجب دعم الفلاحين الذين يستعملون هذا النوع من الطاقة. والغرض من كل هذا هو الوصول إلى تطوير هذه الطاقة وترقيتها.

سيدي الرئيس، لدي انشغال يتعلق باستعمال هذه الطاقة بحيث أرجو ألا تتخذ كذريعة لإلحاق الضرر بالنسيج الصناعي، فتغلق بعض المركبات الصناعية بحجة التلوث كمركب "اسميدال" مثلا الذي استعمل في وقت ما كذريعة لإلحاق الضرر بنسيجنا الصناعي. علما أنها توصيات من اتفاقيات "ريو" و "كيوتو".

وفي الأخير، أقول إن بعض الدراسات التي أجريت في القارة الأمريكية بينت أن إنتاج الطاقة التقليدية من المحروقات سوف يزول نهائيا بعد 20 سنة، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية. كما أن الهدف من وراء الحروب الواقعة في العالم اليوم، خاصة في العراق، هو الطاقة. وحسب ما أخبرنا به السيد الوزير أن مدة احتياطي الجزائر من البترول، 60 سنة، وبالتالي مدة الفرق بين احتياطنا واحتياطهم، 40 سنة. وعليه، أرجو من السيد الوزير ألا يصبح الاحتفاظ بالطاقة التقليدية ادخارا لصالح الشركات المتعددة الجنسية، وشكرا.

الرئيس : أشكر السيد الطاهر بن حومار، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد حواس كوني.

السيد محمد حواس كوني : بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا سيدي الرئيس.

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

السادة الحضور،

السلام عليكم.

بصدور القانون رقم 13 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وكذا القانون رقم 01-20 المتعلق

السيد خليل مسعودي : شكرا سيدي الرئيس.
بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم،
السادة الوزراء ومرافقيهم،
زميلاتي، زملائي النواب،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد أصبح الحفاظ على الطاقات الجوفية مسألة مهمة من تطور الأخلاق والضوابط الخلقية. فإذا نظرنا إلى فكرة رئيسية شائعة في المجتمع الدولي، خاصة بعد مؤتمر قمة الأرض في "ريو دي جانيرو" سنة 1992، ألا وهي فكرة التنمية المستدامة، نجد جوهرها هو المسؤولية الأخلاقية للجيل الحاضر تجاه أجيال الأبناء والأحفاد. ويتمحور هذا الجوهر في " خذ من الموارد الطبيعية ما يكفي حاجتك المشروعة دون أن تحرم الأجيال القادمة من الحصول على ما يكفي حاجاتها المشروعة"، لأن للجيل الآتي علينا أولوية وحقوق مؤكدة لا تبرأ ذمنا منها إلا إذا أديناها كاملة غير مبخوسة. ومن بين هذه الحقوق، وهي كثيرة، إعطاءهم حقهم فيما يعرف في مشروع هذا القانون بالطاقات الجوفية، ألا وهو النفط الذي يعتبر من الطاقات الزائلة لا محالة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، إهداؤهم إن صح التعبير بيئة نظيفة وغير ملوثة. فمن بين الطاقات المتجددة والمحافظة على البيئة وكذلك ما يعرف بالطاقات النظيفة، الطاقة الشمسية، وهي طاقة متوفرة بكثرة وبغزارة في الجزائر، والظروف الطبيعية مهيئة لإنجاح تطبيقاتها في الميدان.

ضمن أسباب نجاح هذه الطاقة في بلادنا هو الجنوب الكبير الذي يسخر على منجم شمسي يعتبر من أكبر المناجم الشمسية في العالم، حيث يقدر منتوجه بـ 2200 كيلواط في المتر المربع، وتعادل مساحته الإجمالية مليوني كيلومتر

نفس الشأن بالنسبة إلى مشاريع استصلاح الأراضي الفلاحية بالهضاب العليا والمناطق الصحراوية، حيث يجب فرض دراسة تقنية تبين مدى إمكانية استعمال الطاقة المتجددة، خاصة طاقة الرياح ضمن الملف التقني للمشروع. علما أن أكبر المشاكل التي تعيق الفلاحين المستثمرين هي غلاء فاتورة الكهرباء بالطاقة التقليدية، في حين إمكانية الاستفادة من طاقات الرياح وما توفره من طاقة ميكانيكية، أي حركية أو طاقة كهربائية، تبقى الحل الأفضل بإدراج اقتناء هذه التجهيزات ضمن ملف الاستثمار.

سيدي الرئيس،

إنه بإمكان محطة إنتاج الطاقة الكهربائية استعمال الإشعاع الشمسي، إنتاج 8 ميغاواط من الكهرباء وقد تصل إلى 10.000 ميغاواط بالنسبة إلى محطة تستعمل طاقات الرياح. وعليه، فإن ما توفره الطاقات المتجددة لجدير حقا بترقية وتوسيع مجالات استعماله، وذلك :
1- بتشجيع الاستثمار في مجال إنتاج الطاقات المتجددة.

2- بالإعلام بأهمية إدخال الطاقات المتجددة في المشاريع التنموية المحلية أو الوطنية.

3- بإحداث وكالة وطنية للطاقة الشمسية وطاقات الرياح.

هذا ما أردت قوله بخصوص ضرورة تحديد المجالات الرئيسية التي بإمكانها استعمال الطاقات المتجددة وفرض إدراجها في ملف دفتر الشروط لأية دراسة مشروع تنموي اقتصادي أو اجتماعي.

أرجو أن تؤخذ هذه الملاحظة بعين الاعتبار عند إعداد المراسيم والنصوص التنظيمية لمشروع هذا القانون، وشكرا.

الرئيس : شكرا السيد محمد حواس كوني، وأحيل الكلمة إلى السيد خليل مسعودي، فليتفضل.

الأوزون" على صحة الانسان ومنها ارتفاع نسبة الإصابة بمرض سرطان الجلد والغشاوة البيضاء على العين وتدهور نظام المناعة إلى غير ذلك من الأمراض الأخرى.

أما الاحتباس الحراري وما يمثله من تقلبات في المناخ مثل الأنواء والفيضانات وارتفاع الحرارة.....

سيدي الرئيس،

إن تكاليف معالجة التلوث البيئي تبقى مرتفعة وباهضة وهذا ليس في متناول الدول الفقيرة، إذ ترجع هذه التكاليف إلى إهمال القضايا البيئية على مدى أجيال حتى تراكمت وتعدت ثم زادت تكلفة أصحابها. إن تكاليف مراعاة الاعتبارات البيئية في تصميمها وفي تشغيلها محدودة وذات عائد اقتصادي قد يرفع التكاليف إن لم تنتهج الدولة سياسة تسهيلات مالية وتحفيزات جبائية وجمركية لمستعملي آليات وأدوات مخففة للتلوث. ومع الأسف، تبقى تكاليف إصاح البيئة وعلاج التراكمات القديمة على المستوى العالمي، أقل من 1٪ من نفقات التسليح. شكرا، والسلام عليكم.

الرئيس : شكرا للسيد خليل مسعودي، وأحيل الكلمة إلى السيد سيد أحمد بوليل، فليتفضل.

السيد سيد أحمد بوليل : بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

السيد الوزير ومساعديه،

السيدات والسادة النواب،

الأسرة الإعلامية،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

نستطيع القول إن الطاقة بعد الماء، أو كما يقال "الماء هو الحياة"، إذ تعتبر الطاقة هي الحياة.

مربع معرصة لأشعة الشمس ما يقارب 3000 ساعة في العام. فيغض النظر عن الصفائح الفولطية الضوئية التي تكون تطبيقاتها مختصرة وخاصة بضخ الماء والمعالم بسبب التكلفة العالية الحالية، فمن المستحسن تطوير تقنيات أخرى كالمضخات الشمسية لتجنيد الماء ومسخن الماء بغرض تدفئة المساكن. ومن الضروري تعميم هذه التقنيات من الجنوب إلى الشمال، وذلك كتكملة لتدفئة السكنات في الشمال مثلا. فلا بد أن تحظى تطبيقات الطاقة الشمسية بأولوية البحث العلمي وخاصة في الميادين الاستراتيجية كالماء والمضخات الشمسية وتحلية ماء البحر مما يؤدي، دون شك، إلى انخفاض تكلفة المتر المكعب من الماء المحلي. وكذلك إنتاج بعض الغازات كالميتان والهيدروجين والميتانول، التي تعتبر وقودا نظيفة.

السيد الرئيس،

أما بخصوص طاقة الرياح، فهي جاهزة للاستعمال في السهوب والمناطق الجبلية، خاصة منها التقنيات الريحية البطيئة.

والسؤال المطروح هو : لماذا لم تستغل هذه الطاقة؟ ولماذا لم تعمم؟ ولماذا لم تطور؟ علما أنها طاقة استعملت منذ عشرات السنين.

وأحسن مثال، سيدي الرئيس، هو منطقة حاسي ببحج، التي ينطبق عليها مثل " غير الريح يجيب الماء" والتي كانت توجد بها مضخات تشغل بطاقة الريح منذ عشرات السنين.

السيد الرئيس،

أما الوجه الثاني من مشروع هذا القانون، فهو يكمن في صون وحماية البيئة، حيث يمكننا القول إن البيئة لقيت الاهتمام في المجالات التي أوضحت الدراسات العلمية خطرها على الإنسان مثل مخاطر توسع ثقب طبقة "

وعلى التنمية الصناعية التي تعتمد على الطاقات غير المتجددة؟ وما هي سبل ترقية الطاقات المتجددة؟

في غياب إطارات كفاءة ومتواصلة، مستعدة للعمل مباشرة في الميدان، وكذا غياب، وعلى أحسن تقدير، ضعف الهياكل المؤهلة لضمان عمليات التكوين بكل مستوياته، هل سيكون الاعتماد كليا على الامكانيات الخارجية مع انعدام مؤسسات وطنية مستعدة لتغطية السوق؟ وللعلم، لقد تم مؤخرا تدشين مركز لإنتاج الخلايا الشمسية.

ومع الإرتفاع المذهل لأسعار التجهيزات الطاقوية الجديدة، هل ستقوم الدولة بدعم الأسعار سواء بطرق مباشرة أو غير مباشرة؟ وهل استفادت الجزائر من البرامج الأممية في هذا الميدان؟ وكيف تقيمون ذلك، سيدي الوزير؟

هذا وأقترح إنشاء مرصد وطني للطاقات المتجددة تحت إشراف فخامة السيد رئيس الجمهورية.

أما من الناحية المالية، فأقترح إنشاء صندوق لترقية الطاقات المتجددة تموله جزئيا الدولة ويساهم فيه الشركاء، على أن يحمل إسم "صندوق التحكم في الطاقة".

كما أقترح إنشاء فروع في مؤسسات التكوين المهني وكذا فروع في التعليم العالي لضمان عملية التكوين، مع تسهيل عملية الاستثمار في ميدان الطاقات المتجددة كتخفيض أو إلغاء الضرائب، ذلك ما قد ينص عليه مشروع قانون المالية المقبل، إن شاء الله.

ترسيخ هذا المفهوم في مجال البناء والفلاحة والبيادين المتعلقة بها من دعم وتحفيز.

دراسة التكاليف البيئية في كل المشاريع، بالإضافة إلى انتهاج النجاعة في استفادة البرامج الدولية في هذا المجال.

إن موضوع الطاقة بصفة عامة وتطوير الطاقات المتجددة بصفة خاصة، يهم الجميع بما فيه القطاعات، خاصة وأنه يمس الأجيال القادمة.

وتوفر الطاقة النفطية في الجزائر جعلنا نمد ظهرنا لموضوع الطاقات المتجددة. علما أن الطاقة النفطية غير متجددة. كم بقي لنا من سنوات النفط؟ هل سيأتي يوم تتحول فيه الجزائر من مصدرة للنفط والغاز إلى مستوردة؟

هذا ولقد جاء موضوع تطوير الطاقات المتجددة في وقت متأخر جدا، إذ نجد أنفسنا اليوم متأخرين بخمسين سنة عن الدول المتقدمة. ولكننا نرحب بمشروع هذا القانون مهما كان الأمر. وكما يعلم الجميع، لقد تفتنت الدول المتقدمة الأوروبية والأمريكية وكذا اليابان بصفة جدية لهذا الموضوع منذ الأزمة النفطية التي حدثت سنة 1973، حيث أصبحت بعض الدول منذ أكثر من 30 سنة تركز على الطاقات المتجددة منها الريحية والشمسية بنسبة 50٪.

ورغم بعض التجارب التي قامت بها الجزائر في هذا الميدان، إلا أنها مازال في الخطوات الأولى. علما أنها جربت الطاقة الشمسية خاصة، وفي مستوى أقل الطاقة الريحية. ونذكر من بين هذه التجارب :

- وضع معالم في الصحراء لتسهيل تنقل الرحل.
- تغذية محطات الاتصال اللاسلكية في المناطق النائية.
- طاقة الرياح في بعض الآبار الرعوية.

هذا ولدي بعض التساؤلات بخصوص مشروع القانون : هل جاء هذا المشروع نظرا إلى رؤية استراتيجية وكنيتيجة فعلية لأهمية هذه الطاقات؟ أم استجابة لمتطلبات العولمة؟ أعتقد أن الإجابة عن هذا السؤال واضحة.

ثم ما هي انعكاسات تطبيق هذا المشروع على الصناعة البترولية التي تعتبر المورد الوحيد لكل المداخيل تقريبا،

على البترول والغاز يلوث البيئة، مما يدفع بالدولة إلى إنفاق أموال ضخمة في العلاج والصحة والتنظيف إلخ...

إذن، عموماً، للدولة فوائد جمة عند استعمال الطاقة الشمسية مثلاً. وكمثال بسيط لتوضيح طريقة استعمال هذه الطاقة، أقترح استغلال نصف سكنات الجزائر العاصمة الطاقة الشمسية من أجل التدفئة أو تسخين الماء أو تكييف الهواء. وسترون مدى توفيرنا للطاقة الكهربائية والغاز الذي بإمكاننا تصديره، مما يعني تحقيق ربح أكبر بالإضافة إلى تجنب الحادث الذي وقع في السنة الماضية والمتمثل في الانقطاع المزمع للكهرباء. وأعتقد أنه لا يمكننا التشبه باليابان أو فرنسا، لأننا لم نصل بعد إلى هذا المستوى من التقدم، حتى في وجود الكفاءات، حيث لو أردنا استغلالها يجب توفير الظروف والإمكانيات مع تقديم المساعدة اللازمة في التكوين، ليس فقط على مستوى معهد الطاقات الشمسية بل على مستوى كل الجامعات والمعاهد الجزائرية التي توجد بها فروع ميكانيكية وطاقوية، وذلك بتقديم مشاريع دراسات وتركيب وأمور أخرى يمكن استغلالها واستعمالها في الميدان الصناعي أو المنزلي، وكذا باستثمار الدولة لأموالها في مجال تكوين الإطارات، لنحقق الأرباح ونوفر البترول والغاز اللذان يمكن تصديرهما بطريقة أو بأخرى، وبالتالي نحصل على العملة الصعبة.

وللتذكير، فإن أصعب شيء في الطاقات الجديدة يكمن في وسائل التخزين، إذ تعتبر مرحلة الإنتاج سهلة، أما مرحلة التخزين فهي أصعب مقارنة مع الطاقات التقليدية من غاز وبترول، حيث أن وسائل تخزين هذه الأخيرة موجودة وبسيطة جداً. نفس الشأن بالنسبة إلى وسائل النقل.

هذا ولقد علمت بأن مشروع تحلية مياه البحر سيشتغل بالطاقة الشمسية، وهذا أمر مهم.

هذا ما كان في حوزتي من مقترحات وتساؤلات، نشكركم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس : شكراً السيد سيد أحمد بوليل، وأحيل الكلمة إلى السيد كريم لبشري.

السيد كريم لبشري : شكراً السيد الرئيس، أزول فلاون.

إذا تطرقنا إلى موضوع الطاقات المتجددة، فسنستحدث حتماً على كيفية تجديد هذه الطاقات واستعمالها.

يطلق عليها الكثير، إسم الطاقات النظيفة أي غير ملوثة، وأعتقد أنه قبل الحديث على تعميمها وترقيتها، نشرع أولاً في الإشارة إلى مجالات استعمالها، وفي تقييم صغير لها من أجل السير نحو الأمام.

وقد سبق لبعض الزملاء الإشارة إلى أن البترول لا يعتبر مصدر طاقة طويل المدى بل قابل للنضوب، في حين يبقى مصدر الطاقة الشمسية أو الريحية أو المائية مدى الحياة، إذا بإمكان هذه المصادر تقديم الشراء لبلادنا.

وعليه، أعتقد أنه يجب السير وفق هذا المبدأ باعتبارها مصادر مهمة ويمكن استعمالها في جميع الميادين المنزلية منها والصناعية. ولكن يجب الإنطلاق وفق مبادئ وكيفيات استعمالها وتعميمها وتشجيعها. لكن مشروع القانون لم يشر إلى ذلك.

والجميع يعلم أن تكاليف الاستثمار من أجل تهيئة محطة مولدة للطاقة الشمسية مثلاً، ضخمة وباهضة، ولكن بمساهمة الدولة فيها لا تصبح باهضة، لأن القضية تصبح نسبية، خاصة عندما تكون الطاقة غير ملوثة، أي بمعنى أن ما نستغله هو ما تولده الطاقة لا أكثر. ولكن الاعتماد

الرئيس : شكرا للسيد كريم لبشري، وأحيل الكلمة إلى السيدة صباح بونور... غائبة. إذن، أحيل الكلمة إلى السيد بن عمر مخلوف.

السيد بن عمر مخلوف : شكرا سيدي الرئيس.
بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.
السيد الرئيس،
السيد الوزير،
زميلاتي، زميلاتي،
الإخوة الإطارات والصحفيين،
أيها الحضور الكرام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

نشكر السيد الوزير ونشتم عمل الدائرة الوزارية على الاهتمام بهذا الموضوع. أشكر السيد الوزير على طرحه المتكامل والمتفاعل، لأنه حقيقة شمل جوانب عديدة، حيث لم يترك لنا مجالاً للتعليق. غير أنني أبدأ بفتح قوس بخصوص طريقة عملنا بالدرجة الأولى.

لقد كان من المفروض عقد جلسة، غير أنها أجلت في آخر لحظة رغم حضور النواب.

ضف إلى ذلك يومي عطلة نهاية الأسبوع. علما أن السؤال الشفوي يبلغ به النائب 24 ساعة قبل برمجته. وإن تحدثنا اليوم عن الطاقة، كان من المفروض إعطاء هذه الطاقة للنواب من أجل تحفيزهم على تأدية مهامهم.

وبهذا أغلق القوس وأتمنى أن يغلق عمليا.

هذا وأشاطر زملاء استغرابهم في غياب وزارة الطاقة عن مشروع هذا القانون. وعلى كل أشكر الوزير الحالي على عرضه له أمام مجلس الوزراء وأمام مجلسنا الموقر، وهذا

كما أجري مؤخرا نقاش في حاسي الرمل بين شركتي "سونلغاز" و "سوناطراك" من أجل تهيئة محطة توليد الكهرباء بالطاقة الشمسية بالاتفاق مع مؤسسة ألمانية. وعليه، على الدولة تشجيع ذلك عن طريق تخفيض نسبة الضرائب مع منح امتيازات ضريبية بالنسبة إلى المؤسسات المستغلة لهذه الطاقة وبالنسبة إلى تكاليف الإنتاج والاستثمار. وهو ما لم نلاحظه في البرنامج، حيث ما دمنا لا نملك ما سبق ذكره، لن نقول أننا نساهم في الإنتاج. فمثلا شركة كهرباء فرنسا (EDF) تعتمد على المواطنين وخصوصا على المؤسسات الصغيرة المنتجة للطاقة الشمسية لاستهلاكها الخاص، ويشتم مهم. وهي آليات على بلادنا اتباعها من أجل مساعدة مثل هذا الإنتاج حتى لا تصبح فكرة الطاقة الشمسية مجرد كلام. ومادامت الميكانيزمات غير متوفرة من أجل المساعدة على إنتاج الطاقة الشمسية وتوفيرها، فلن نذهب بعيدا. ودون الخروج عن هذا الإطار، فإن الحديث على المازوت على أنه ملوث وعن الغاز المميع على أنه غير ملوث، وما دمنا لا نساهم في مساعدة المستهلك الغاز المميع مثلا بعدم فرض شراء طابع الضريبة على السيارات أو تخفيض قيمة التأمينات، فإننا لن نساهم في تعميم هذا الاستهلاك، خاصة وأننا نعلم أن تكلفة التركيب مرتفعة.

وعليه، أعتقد أنه يجب على الدولة الإصرار على هذا الإجراء أو المسعى وعرضه، لأن البرنامج الذي يتضمن فكرة استعمال الطاقات الجديدة ولا يوفر الوسائل اللازمة لذلك، فلن يذهب بعيدا.

وللإشارة، فإن الدول التي لم تمض على اتفاقيتي "كيوتو" و "ريو" هي الدول الأكثر تلوثا مثل الولايات المتحدة الأمريكية التي رفضت الإمضاء عليها.

لذا، فإن إنتاج الطاقات الجديدة هو من أجل استهلاكها وتطورها الخاص، وسنطلق؟ وفق هذا المسعى، أي على أساس: ما هي التسهيلات التي ستضعها الدولة؟ وما هي الإمكانيات التي ستوفرها؟ وشكرا.

لذلك نعتقد أنه يستحسن تضمين مشروع القانون، على الأقل، على وسائل التحفيز.

كذلك نريد أجوبة صريحة بخصوص بعض القضايا، ما مدى دقة المعلومات المتوفرة لدينا والتي تعتبر أحيانا متناقضة؟ إذ يؤكد بعضهم على أن طاقة الرياح لا تكفي ولا تنفع، ويدعي البعض الآخر عدم معرفتها. في حين يقول آخرون إنها غير منتظمة وليس هناك بنك للمعلومات وأن المعلومات يجب أن تكون دقيقة عن الكلفة. فهل توجد مردودية؟ أم أننا نعيش مجرد حلم؟ علما أن التضارب في المعلومات يؤدي إلى التخوف وإلى الإعراض. هذا وتتساءل عن صندوق التحكم في الطاقة وعن اللجنة الوزارية التي سبق وأن أشرتم إليها، وكذا اقتراح زميلي السيد بوليل إنشاء مرصد والذي أثنمه.

ثم ما هي الأهداف الكمية التي سوف نحصل عليها؟ ما هي الأهداف الرقمية وما مدى طموحها؟

وعن زيادة إنتاج الكهرباء بنسبة 5٪ في سنة 2003، أعتقد أن الأمر زهيد مقارنة مع تجارب أخرى كالتجارب الألمانية واليابانية التي ذكرها زملائي بأرقام طموحة جدا، بل حتى بالنسبة إلى تجارب الدول المجاورة. كما نتساءل عن إمكانية شمول البرنامج على المنتجين الصغار، ونلج على التوصية عليه، إذ لا بد من متابعة كل المشاريع الطاقوية بصرامة لتجنب الهشاشة المشار إليها مع مراجعة البرنامج الطاقوي كلما اقتضى الأمر ذلك.

كذلك يجب اتخاذ الإجراءات الوقائية في كل المراحل من تخزين وإنتاج وغيرها وإشراك المعاهد والمجالس المتخصصة، حيث لدينا معاهد ومجلسا أعلى للطاقة والمعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية، والمحافظة السامية للطاقات المتجددة، عليها أن تؤدي جميعها دورها كما ينبغي.

شيء يحسب له ويضمن. لكن من المفروض أن يكون لوزارة الطاقة دور. فلماذا هي غائبة؟ لا أقصد بهذا غياب الوزير، وإنما الأمر جعلنا لا نحس بتفاعل وزارة الطاقة مع هذا الموضوع تماما، وكأنها تكتفي بالطاقات الموجودة كالبتروال الذي يلعب دورا استراتيجيا في اقتصادنا. وفي غياب استراتيجية بديلة، نحن نحيد ما تنوي الدولة تسطيره إلى غاية سنة 2020 والمخطط الخماسي... الخ.

ولكن في غياب الفعلية، نعتقد أن الوضع سيزداد هشاشة، لأنه هش من الناحية الاستراتيجية والاقتصادية والبيئية. وقد أجمع الزملاء على ذلك وكذا السيد الوزير، وحتى أن التقرير التمهيدي للجنة الموقرة، والذي نشممه كثيرا لما احتواه من ملاحظات وتوصيات، قد وضع هذا الأمر.

إننا نشجع على إيجاد برنامج وطني لترقية الطاقات المتجددة، إذ على الأقل نحلم على طريقة "مارتن لوتر كينث"، لتصبح أحلام اليوم حقائق الغد. وأعتقد أن القضية تهم الجميع بما فيها الدوائر الوزارية والقطاعات المعنية بهذا الخيار الاستراتيجي، حيث لا تكفي النية الحسنة وحدها، والتكيف مع الاتفاقيات الدولية وحده لا يكفي.

سيدي الرئيس،

إننا نشجع على تثمين استعمال الطاقات المتجددة غير الملوثة، ولكن بحذر بحيث نخشى من إضافة نسب إلى تكلفة إنتاج الطاقات التقليدية، فيبتعد المواطن عنها وبالتالي يعاقب.

وهذا ليس بالحل السليم، ذلك أنه من المفروض تحديد أكبر لطرق التحفيز. علما أن مشروع القانون ينص على الآليات والعناصر والمقاييس والحاجات وعلى نموذج وتحديد التكاليف ونظام التحفيز، ولكن بصفة عامة، أي دون أية تفاصيل.

والتفافهم حول هذا المشروع، وتشجيعهم لسياسة الوزارة النابعة من سياسة الحكومة. كما أود أن أعبر وباسم عائلة البيئة، عن عرفاني وتشكراتي الخاصة لكل أعضاء هذا المجلس فردا، فردا.

سيدي الرئيس،

أود أن أستسمح السيد النائب الذي ذكرني بوعده، قد توعدت به، وهو أن أقدم لهذا المجلس الموقر، مشروع جزائر 2020، لكن مع الأسف، لم نكن في مستوى التزامتنا، وبما أن الإلتزام دين على من إلتزم به، أقدم اعتذاراتي مرة أخرى.

وإن شاء الله، سأبعث في الأيام المقبلة إلى المجلس، التقرير الوطني الخاص بجزائر 2020، وتقرير آخر حول وضعية البيئة ومستقبلها لسنة 2003. مع العلم أن التأخر راجع إلى أن طبع هذين التقريرين لم يتم إلا منذ نصف شهر، وإلى ما عاشته في هذه الفترة، المؤسسات الرسمية للدولة الجزائرية. لهذا لم أستطع أن أقدم إلى أعضاء المجلس هذا التقرير، وسأعمل على تزويد المجلس بتقرير ثان حول وضعية البيئة ومستقبلها، فعذرا مرة أخرى، سيدي النائب.

سيدي الرئيس،

إن قضية البيئة، مشكل قديم، راجع إلى هاجس نفاذ وندرة الطاقات التقليدية. لذا تفتنت الأمم المتقدمة بعد الصدمة التي تعرضت لها بسبب أزمة البترول، فعملت على الخروج من التبعية لهذه الطاقة، واستبدالها بطاقة بديلة عن المحروقات، وهذا ما حصل فعلا، حيث قللت الدول الأوروبية من تبعيتها للمحروقات بنسبة 20-25٪، والتجأت إلى طاقات بديلة، كالطاقة النووية، وطاقة الرياح، وطاقات أخرى.

ومن التوصيات كذلك العناية بعمال القطاع، حيث شهد هذا القطاع اضطرابات وإضرابات كثيرة، مع عدم اعتماد برامج طاقوية مستوردة، بطرق عشوائية لا تشبه خصائصها خصائص الدول الأخرى، بحيث ربما لدينا من الرصيد الشيء الكثير، ونلح كذلك على التحفيزات المالية وعلى الحملات الإعلامية والدعائية وعلى دعم البحث العلمي والتكوين المهني، والتنسيق بين الدوائر الوزارية ومختلف المصالح. ونتساءل عن الاستفادة من البرامج الدولية حيث توجد اتفاقيات ومعاهدات وبروتوكولات نمضي عليها، فماذا سنستفيد بها عمليا؟ وهل من جدية حقيقية في مساعدتنا؟ علما أنه لو وجد فعلا صدق في المساعدة، لساعدوا العراق!! شكرا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس : أشكر السيد بن عمر مخلوف. بهذا نكون قد أنهينا المناقشة العامة. أشكر معالي الوزير والسيدات والسادة المستشارين.

كما أشكر السيدات والسادة النواب على تدخلاتهم وإثراءاتهم، وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير للرد عليها، فليفضل.

السيد الوزير : شكرا سيدي الرئيس،

بودي لو سمحتم - سيدي الرئيس، السادة الحضور - أن أثنم دور اللجنة وعملها، خاصة رئيسها، ونائب رئيسها، ومقررها، وكل أعضائها على ما بذلوه من جهد لأجل تحسين التعبير اللغوي السليم، كما عودونا عليه دائما، وهم مشكورون على ذلك - وكذا على تمحيصهم لهذا النص، كي يكون مطابقا أكثر لنية الحكومة، ولتطلعات أعضاء هذا المجلس المحترم. فألف شكر للسادة أعضاء هذه اللجنة.

كما أغتنم هذه الفرصة - سيدي الرئيس - لأشكر السادة أعضاء هذا المجلس الموقر والمحترم، على تضامنهم

ليس بالأمر الجيد والحسن، ولا بالأمر السيء والمضر، لكنها تعتبر فرصة حتمية تواجهها الجزائر، فما عليها سوى التكيف معها، وتكييف كل سياستها لكي تتعامل مع هذا الواقع دون تخوف ولا انكماش بل بكل شجاعة ومسؤولية، حتى تمكن نفسها من الدخول في العولمة، وخوض هذا الرهان الجديد بكل جدارة ويخطى محسوبة، وفي إطار سياسة مضبوطة ومحضرة، وشراكة مسؤولة نابعة من كل الطاقات الموجودة على المستوى المحلي والوطني. هذا هو إيماني وجوابي عن السؤال الذي طرحه أخي وصديقي السيد الوزير والنائب.

أما ما يتعلق بعدم وجود سياسة بالنسبة إلى الحكومات المتعاقبة في الجزائر بخصوص قضية الطاقات المتجددة، فأوضح وأذكر بأن السلطات العمومية أنشأت مؤسسات وأخرى في الطريق، تحتوي على برنامج متكامل وضعته الحكومات المتعاقبة. لكن ما يتطلبه الأمر هو التحسين والتثمين من قبل الجميع.

سيدي الرئيس،

اسمحوا لي أن أذكر على مسامعكم، المحاور السبعة لهذا البرنامج الأساسي الذي يسمى "النموذج الاستهلاكي للطاقة في الجزائر"، والذي يهدف إلى الوصول في العهود المقبلة، والعقود المستقبلية، إلى منح نسبة 15٪ للطاقات المتجددة ضمن الحوصلة العامة للطاقات التي نستغلها ونستعملها في اقتصادنا، وفي صناعتنا، وفي استهلاكنا اليومي. فما هو هذا البرنامج؟ سأرد على أسئلة السادة (أحمد إسعاد) و (كريم لبشري) و (بن عمر مخلوف)، بالقول إنه وجب علينا تغيير الممارسات والسلوكات، وذلك ببعث ثقافة جديدة بالرغم من صعوبة الموقف، لكون الذهنية الحالية مبنية على أساس أن البترول والغاز لا ينفدان، وأنهما ملك للجميع. لذا وجب تغيير هذه النظرة، وهذه الذهنية، باستبدال الممارسات والسلوكات بثقافة تتطلب - بطبيعة الحال - تربية بيئية، تبدأ من الصبا، أي

أما الدافع الثاني لطرح مشكل البيئة، فيتعلق بدافع جديد، يتمثل في تغير المناخ والاحتباس الحراري، وهي ظاهرة أصبحت مؤكدة. لذا عمد الرأي العام في الدول المتقدمة إلى دفع المؤسسات إلى تغيير نمط إستهلاكها للطاقة، واستبدالها بطاقات لا تنفذ ولا تلتقط ما يسمى "الكربون".

وكما تفضل به السيد النائب، فإن الولايات المتحدة الأمريكية، بتعنتها ستساهم بما يفوق نسبة 25٪ من التلوث الحاصل، والراجع أساسا إلى نمط صناعتها، وتعنت حكومة "بوش" الذي تراجع عن التزامات حكومة "كلنتون" الذي أراد في عهده المصادقة على اتفاقية "كيوتو".

إذن، هذا يؤدي بنا إلى الإجابة عن سؤال طرحه صديقي السيد النائب والوزير السابق (سيد أحمد بوليل)، والذي أشاطره الرأي، عند اقتراحه إنشاء "صندوق أخضر" لتمويل وتحفيز وتأطير ومرافقة ومصاحبة هذه السياسة الجديدة. وعلى المجلس إن إتفق أو أراد ذلك، أن يقدم هذا الاقتراح عند إثراء مشروع قانون المالية في الأشهر المقبلة. كما أشاطره اقتراحه الثاني الخاص بإنشاء مرصد يوضع تحت الرقابة المباشرة لفخامة رئيس الجمهورية. لكنني أذكره بأنه توجد مؤسسة مهمتها بعث وتنمية الطاقات الجديدة، وهي موجودة في مقر ولاية غرداية، وما علينا سوى تشجيع هذه النواة وتثمينها، لكي تستوعب هذه السياسة الجديدة، التي هي في طريق النمو وفي طريق التعميم كمرحلة ثانية.

هذا ولقد ألقى علي السيد (سيد أحمد بوليل) سؤالا أساسيا واستراتيجيا مفاده: هل الحكومة عند انطلاقتها في تحضير مشروع هذا القانون كان ذلك بضغط ما يسمى "المؤسسات العالمية"؟ أم ذلك راجع إلى المناخ الناجم عن العولمة والشمولية؟ فقناعة وأصالة عن نفسي، أجيب مباشرة وأقول إنني أو من أساسا، أن العولمة والشمولية

أما المحور الثاني، وانطلاقاً مما ذكرناه آنفاً، فعلياً أن نقلص من اللجوء إلى الطاقة السائلة، واستبدالها بطاقات أخرى كالغاز، وهي السياسة التي انتهجتها وزارة الطاقة.

هذا واستسمح السادة النواب، الذين لاحظوا غياب وزارة الطاقة في هذا الملف مذكراً بإيهم بأن هذه الوزارة، بادرت إلى التقليل من اللجوء إلى الطاقات السائلة في إطار استراتيجيتها، فقامت بالتعميم التدريجي لاستعمال الغاز الطبيعي (الغاز المميع GPL) والتقليل من غازات الشعلة (les gaz torches) حيث أن المعدل الذي كان يصل إلى 80٪ سيخفف إلى 5٪ بحلول سنة 2006، وهذا أمر مهم، لأنه سيخفف من نسبة التلوث، ويعد باقتصاد واعد في استهلاك هذه الغازات.

ومن جهة أخرى، قامت وزارة الطاقة - في إطار العمل التضامني للحكومات المتعاقبة - بمزج استعمال الغاز بالطاقة الشمسية، فقامت بعدة عمليات نموذجية في هذا الميدان. وفي هذا الصدد، ذكرنا صديقي السيد النائب (لبشيري) بالعمليات الرائدة في تحلية المياه، باللجوء إلى استعمال الطاقات المزدوجة بين الغاز والطاقة الشمسية لإنتاج 100.000 متر مكعب من الماء.

وزيادة على ذلك وفي منطقة حاسي مسعود، أبرمت وزارة الطاقة منذ شهرين، اتفاقية مع شركة أمريكية لإنتاج طاقة مزدوجة بين الطاقة الشمسية المتوفرة بكثرة في جنوبنا الكبير، والغاز المنتج عن طريق الحفريات.

كذلك هناك مشاريع تحضر الآن من قبل هذه الوزارة، للتعميم التدريجي لاستعمال هذه الطاقات المزدوجة في إطار مزج وتركيب وتوازن ذكي بين هذه الطاقات.

كما حضرت الحكومة عدة آليات - سندرجها إن شاء الله في مشروع قانون المالية المقبل - لتحفيز استعمال هذه الطاقات

من المدرسة مروراً بالمراحل التربوية الأخرى، وهذا ما نعمل على تجسيده منذ سنتين (2)، حيث أدرجت مادة التربية البيئية في 27 ولاية، على أن تعمم هذه السياسة على جل المدارس الوطنية والولايات، ابتداءً من فاتح أكتوبر المقبل، حتى نغرس سياسة ورشد ونظرة وذهنية جديدة، متطابقة مع متطلبات التنمية المستدامة.

وفي نفس السياق علينا أن نخرج بسياسة مبنية أساساً على تغيير ممارسات الإدارة الجزائرية، ذلك أنه إذا أردنا أن نغير ممارسات المواطن علينا أولاً البدء بالإدارة الجزائرية، حتى تكون مثالا يقتدى به ومرجعية للمواطن، وهذا ما أسعى إليه شخصياً، لإدخاله في ممارسات الإدارة الجزائرية، سواء أكانت وزارات أم مؤسسات وطنية أم إقليمية أم جماعات محلية. كل هذا في إطار برنامج يسمى "الاخضرار". بمعنى إذا قلصنا استهلاك الكهرباء في المؤسسات والوزارات والجماعات المحلية في بلد يعرف "تشمسا" وافراً، يمكننا بذلك التقليل من فوترة الكهرباء بشكل كبير.

وإذا استعملنا الوقود غير الملوث المتمثل في الغاز الطبيعي مثلاً انطلاقاً من وزارتنا، لتشمل الوزارات الأخرى، والجماعات المحلية، والمؤسسات والمجالس الوطنية الإقليمية، نكون بذلك قد قلصنا من الفوترة، والملفوظات وكل ما يلوث الطبيعة والصحة معاً، وساهمنا في تغيير المناخ. إذن، علينا أن ننطلق في هذه السياسة، ابتداءً من الإدارة المركزية، وتعميمها شيئاً فشيئاً وبالتدرج على الإدارات والمؤسسات الأخرى، وصولاً إلى المواطن القاطن في السهوب والجبال والصحاري.

لذا أعتقد أن هذا هو التوجه الصحيح باعتباره مرجعية للمواطن الجزائري. ولا نلقي الدروس على المواطنين عن المواطنة، دون تغيير الممارسة والسلوك في إطار رسمي ومؤسساتي جزائري.

سيدي الرئيس،

كما ذكرت في تدخلي هذا، إننا على أبواب الخروج من عهد قديم كان قائما على الطاقات الحفرية وكذا العهد الذي سبقه القائم على طاقة البخار، إلى عهد جديد قائم على الطاقات المتجددة. ثم إن النظرة القائمة حاليا على أن هذا العهد طاقاته وافرة ولا تنتهي، أمر قد ولى وانتهى باعتبار الطاقات الحفرية هي طاقاته آيلة للنفاد. لذلك وجب التفكير في عهد جديد مبني على طاقات متجددة، وهذا راجع لعدة أسباب، أذكر منها مشكل التلوث الذي أدى إلى تغيير سلوكات وممارسات الدول المتقدمة.

واستسمحكم، سيدي الرئيس، في ذكر وبسرعة، رقمين مهمين بهذا الخصوص، فالطاقة الحفرية التقليدية مثلا، تلفظ في الهواء ما يفوق 400 غرام في اليوم الواحد. مع العلم أننا نستنشق يوميا حوالي 18 متر مكعب، في حين أن الطاقة الناجمة عن الطاقة الشمسية، لا تلفظ سوى عشرة غرامات.

إذن، تعد نسبة الأضرار الناجمة عن هذين الطاقين جلية للجميع. وأؤكد كلامي هذا، بما ورد في حديث السيد "الظاهر بن حومار"، على أن طاقة الرياح تلفظ أربع غرامات (4غ) فقط، في حين أن طاقة المحروقات تلفظ ما يفوق 400 غرام، وهذا مؤشر قوي لنقاء الطاقات المتجددة وخلوها من التلوث والذي يتطلب من الجميع "معركة" كما تفضلتم بقوله السيد "أحمد إسعاد" معركة على كل الجبهات.

علما أن الدول المتقدمة قامت بتخفيض نسبة تبعيتها في مجال المحروقات إلى 20٪. وبما أننا على أبواب عهد جديد، وجب اللجوء إلى تجمعات إقليمية جديدة، لأن الدولة لا تستطيع بمفردها وضع استراتيجية أو سياسة جديدة للطاقة.

وخير دليل على هذه التجمعات الإقليمية، ما قام به الاتحاد الأوروبي سنة 2003، بتحضيره برنامجا مشتركا

الجديدة، في ميدان الصناعة الصغيرة والمتوسطة، وكذا في ميدان البحث، كما أشار إلى ذلك السيدان (كريم لبشيري) و (أحمد بن عبد السلام) هذا الأخير الذي طالب أيضا بقوة اللجوء إلى تحفيز هذه السياسة. كما قمنا وعلى سبيل المثال بتعبئة ألف (1000) سيارة أجرة في الجزائر العاصمة، بمحركات تسيير بالغاز المميع وهذا بمساعدة مزدوجة من صندوق البيئة وشركة "سوناطراك".

كما ضغطنا على (شركة النقل الحضري لمدينة الجزائر) (RSTA) لشراء مائتي (200) حافلة، تستعمل الغاز عوض الوقود الملوث والتي ستدخل الخدمة في الأسابيع المقبلة إن شاء الله. وأطلب من النواب مساعدة الوزارة على تعميم هذه العملية على سائر المدن الكبرى للتخفيف من نسبة اللوث، وتحسين معيشة المواطن، والمحافظة على صحته.

ولرد على تساؤل السيد "أحمد إسعاد"، أذكره فقط بأن هناك عملية رابعة قامت بها الحكومة بالتنسيق مع وزارة الطاقة، تتمثل في إنشاء شركة تسمى «New Energie Algeria» «NEAL» أسست بالتعاون بين شركتي "سوناطراك" و "سونلغاز" وشركة خاصة، لبعث وإنشاء طاقات جديدة في الجزائر، يتم تمويلها عن طريق هذه الشركات وبمساعدة وزارة الطاقة.

إذن، لدينا الآن قاعدة أساسية لتعميم هذه السياسة - إن شاء الله- وكما ورد في السؤال الذي تفضل به السيد "محمد طيبة"، علينا أن نركز في هذه السياسة على التحسيس والإعلام والاتصال لتبليغ هذه الرسالة، لأن هذه الممارسة نابعة من ثقافة ومن ذهنية، وما علينا سوى تغيير هذه الذهنيات باللجوء إلى وسائل الإعلام كالإذاعة والتلفزة والجرائد، ووسائل بيداغوجية عادية معروفة، لتبليغ هذه الرسالة وتوسيع حلقة المحامين والمدافعين عن الطاقات المتجددة.

سيدي الرئيس،
أريد أن أختتم كلمتي هذه، بالقول إن التطور المتواتر وغير
المستقر لأسعار البترول لا ييسر كما هو معروف بعث
سياسة مبنية على الحد من الاستهلاك وتغيير الممارسات
وإدخال طاقات جديدة.

كما لا تفوتني الإجابة عن تساؤلات السيد بن عمر
مخلوف، حين أقول له إننا لسنا نوايا أو حالمين أو
ساذجين، وفي الوقت نفسه لسنا متشككين، إذ لا وجود
لطاقة مثالية في هذا الكون وفي هذه الأرض لا اليوم ولا
غدا في العالم المعاصر. لذلك فنحن نؤمن أنه ليس هناك
حلا سحريا لهذه الأزمة.

ثم إن للطاقة التقليدية دور رئيسي في فترة محدودة ولكنه
دور تكميلي للطاقة المتجددة مع الطاقة التقليدية. لذلك
يكمُن الأهم في تركيب سياسة طاقوية متوازنة.

فالرهان المستقبلي بالنسبة إلى العالم والجزائر خاصة،
يتمثل في الرجوع إلى طاقة أو باقة مزدوجة ومتعددة
وموزوجة، وذلك حسب ما يقوله المختصون.

وأصبح من الواضح، سيدي الرئيس، السادة والسيدات، أن
الطاقات المتجددة ليست قابلة للتعميم، لكنها عنصر
تكميلي للطاقة الحفرية. واسمحوا لي، سيدي الرئيس، أن
أذكر بأنه من كثرة إهتمامنا بالأمر العاجل والعمل الحيني
والفعل الآني، فنحن نضحى لا محالة إلى درجة نسيان
الأمر المهم.

أشكركم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته
(تصفيق)

الرئيس : شكرا للسيد الوزير، وأحيل الكلمة الآن إلى
السيد رئيس اللجنة، فليفضل.

لكل الدول الأوروبية، حيث سخر لهذا الغرض مبلغا قدره
عشرة ملايين دولار لتشجيع تبني هذه السياسة الطاقوية
على جميع الدول الأوروبية. فما مكانة الجزائر ضمن هذه
التكتلات في مجال الطاقة؟ لذا وجب علينا نحن أيضا
إرساء جسور بين الدول المغاربية، ونظيراتها في الشمال
الأوروبي، حيث تجسد هذا في اجتماع وزراء الطاقة
المغاربية (تونس والجزائر والمغرب) مع نظرائهم
الأوروبيين في الفترة الأخيرة، وكان هدف هذا اللقاء،
إرساء جسور جديدة بما يسمى "الحزام الطاقوي" بين دول
الأورو متوسطي، والتحضير لسوق طاقوية جديدة، وهو أمر
لا مفر منه. فما علينا وبالتعاون مع الدول المغاربية إلا أن
نكيف القوانين التي تصدر عن المؤسسات التشريعية
الوطنية، لكي نوحّد النظرة والصورة والأنماط والأساليب،
ونرسم بصفة موحدة الأهداف التي لا بد أن نحققها لكي
نواجه التحديات الكبرى للدول الأوروبية وأمريكا.

وهو ما أعتبره تحديا كبيرا ينتظرنا في إطار ما سماه البنك
العالمي "مبادرة التسويق الشاملة"..... فما علينا سوى
تحضير أنفسنا لهذه التحديات، لأننا في عصر التكتلات
الكبرى وفي عهد الحريات أيضا، حيث عمدت البلدان إلى
تحرير نفسها من التبعية للطاقات التقليدية باللجوء إلى
طاقات بديلة تنتج بابتكارات محلية وبأدمغة محلية. وهذه
الطاقة كما ورد في تدخل السيدان "محمد حواس كوني"
و"خليل مسعودي"، تعطي هي الأخرى حرية للفرد والبشر.

ولقد زرت مؤخرا أحد القصور في ولاية أدرار، فشدني
الانتباه إلى أمر تزويده بالطاقة الشمسية قبل أن تعبد له
الطريق!! وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن لهذه
الطاقات المتجددة ليونة ولا مركزية، بحيث تساهم في
حرية الإنسان وحركيته، كما تساهم في محاربة الفقر، لأن
الحرب على الفقر يساهم في تحرير الإنسان، وبالتالي
تبعيته للفقر، فنكون بذلك قد دخلنا عهد الحريات.

وللعلم، ثمن هؤلاء الخبراء مشروع القانون وأكدوا أنه سيخدم القطاع والاقتصاد الجزائري والجزائر بصفة عامة. ووعدهم بإمكانية الإستعانة بهم عند إعداد التقرير التكميلي. كما أعد الزملاء النواب أن اللجنة ستتكفل بجميع الملاحظات والإنشغالات والافتراحات التي تقدموا بها خلال هذه الجلسة.

وشكرا للجميع والسلام عليكم. (تصفيق)

الرئيس : أشكر معالي الوزراء، ممثلي الحكومة ومستشاريهم. أشكر السادة والسيدات النواب.

نشكر رئيس اللجنة ومقررها وأعضائها، وأذكر الإخوة بأننا سنستأنف أشغالنا غدا الثلاثاء في الساعة التاسعة والنصف صباحا، وينقسم جدول الأعمال إلى فترتين:

الفترة الصباحية نخصصها لدراسة مشروع القانون المتعلق بالتربية البدنية والرياضية.

والفترة المسائية تبدأ في الساعة الثانية والنصف زوالا، ونخصصها لمناقشة مشروع القانون المتعلق بشروط ممارسة النشاطات التجارية.

الجلسة مرفوعة. وشكرا.

**رفعت الجلسة في الساعة منتصف النهار
والدقيقة الخامسة عشرة**

**السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة
والتجارة والتخطيط :** شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس،

السيدان الوزيرين المحترمين والطاقتين المرافقتين لهما، زميلاتي، زملائي النواب.

يأتي تدخلي فقط للرد على بعض الملاحظات والانشغالات التي أثارها زملائي النواب خلال مداخلتهم.

الملاحظة الأولى تتعلق بغياب وزارة الطاقة، وهي ملاحظة أثارها النواب على مستوى اللجنة التي أدت دورها في هذا الخصوص، بعدما رأيت أن المشروع يتعلق بوزارتين، وزارة الطاقة أولا والبيئة ثانيا. فوجهنا الدعوات إلى الوزارتين، وهذا بشهادة السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، وكذا وزير البيئة الحاضر معنا والذي عندما تقدم بعرضه على مستوى لجنتنا، تقدم به باسم وزارته ونيابة عن زميله وزير الطاقة.

هذا ولا أحدا ينكر أن مشروع القانون الذي أمامنا يشكل لبنة جديدة أتت لتدعم الترسانة القانونية المتعلقة بالطاقات، إذ يعد خطوة جديدة تحتاج التشجيع، ذلك أنه بالرجوع إلى الحيثيات نجد هناك قانونا واحدا فقط يتكلم عن الطاقات وهو القانون رقم 09/99 المؤرخ في 28 جويلية 1999.

ولإثراء مشروع القانون هذا استدعينا خبيرين للإستعانة بهما في إعداد التقرير التمهيدي، لكن اتصل بنا الكثير من الخبراء، وتساءلوا عن سبب عدم استدعائنا لهم.

تدخل كتابي

السيدة صباح بونور:

أود في البداية أن أنوه بالجهود التي بذلها أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط نظرا إلى ما أولوه من عناية في دراسة مشروع القانون المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة. غير أنني أراني مضطرا أن أبدي جملة من الملاحظات وذلك لأهمية الموضوع وعلاقته الوطيدة بتطوير الاقتصاد الوطني والتنمية الشاملة. من هذه الملاحظات ما يتعلق بالجانب الشكلي ومنها ما يتعلق بالمضمون. فأما ما يتعلق بالجانب الشكلي، أرى عدم توخي الدقة في استعمال المفاهيم والمصطلحات، حيث اكتفى المشروع في معظمه باستبدالات لغوية غير معقدة، مما يوحي بعدم الاهتمام بهذا الجانب مع أنه يعد في نظرنا من الأهمية بمكان على اعتبار أن الموضوع تقني وهو حقل معرفي ينبغي الرجوع فيه إلى المصطلحات التي تم التوصل إليها في هذا المجال عالميا.

وأما ما يتعلق بالمضمون، يبدو أن طريقة المناقشة لم ترق إلى مستوى المشروع. وكان بودنا لو اتسعت دائرة الاستشارة إلى أهل الاختصاص وهم كثيرون في هذا المجال. أما أن يقتصر الأمر على خبيرين دون سواهما، فهو ما اعتبره إجحافا في حق موضوع بهذه الأهمية.

إن المعروف في بلادي أن الباحثين ذوي الخبرة والاختصاص والذين سهرت الدولة على تكوينهم في المخابر الدولية المشهورة وهم يتمتعون بقدرات علمية كبيرة، لم يستشاروا في الموضوع. ومع الأسف هذا واحد من بين الأسباب التي جعلت الأدمغة في هذا المجال وغيره

يهجرون الوطن باحثين عن مناخ مناسب للافادة، وتصوروا معي خسارة الوطن وخسارة الباحثين.

إنه من الطبيعي أن نتساءل عن نتائج البحث، لأننا نعلم أن الدولة صرفت أموالا طائلة كان يفترض أن تكون النتائج في مستوى ما صرفته. فإذا لم يكن كذلك، فإنه من الطبيعي مرة أخرى أن نتساءل وبصراحة عن المشاكل التي حالت دون ذلك. ولا نبالغ وهذا رأينا أن سوء التسيير وعدم ترشيد النفقات والكفاءات من أهم الأسباب التي عرقلت البحث في هذا المجال ولم تعط النتائج المرجوة، لأن استخدام الطاقة المتجددة هو مشروع مجتمع متكامل وطموح ينبغي أن تشارك فيه جميع القطاعات، بدءا بتحسيس المواطن بأهمية استعمال الطاقات المتجددة وتوسيع دوائر الإعلام، والتثقيف والتوجيه، وإشراك المؤسسات المختلفة وحملها على استغلال الطاقات المتجددة على غرار ما فعلته كثير من الدول التي أنشأت هيئات مختصة لذلك. مع ملاحظة أن هذه الدول لا تتوفر على الثروة التي تتوفر عليها بلادنا. وفي هذا الصدد، نقترح إنشاء محافظة سامية للطاقات المتجددة تشمل جميع المراكز والوحدات المختصة.

ومن الضروري أن نذكر بأن استخدام الطاقات المتجددة يكاد يدخل كل مجالات الحياة، وعلى سبيل المثال لا الحصر المستشفيات الموجودة في الجنوب والمعزولة والتي تفتقد لحافطات الأدوية المزودة بالطاقة الشمسية وكذا المبردات.

كما يمكن استغلالها في قطاعات التربية والصحة والسياحة وقطاع البناء وغيرها.

هذه الأمثلة كلها تساعد الدولة على اقتصاد الطاقة وتسهيل معيشة المواطن وحفظ البيئة. ولنتعرف أكثر على أهمية هذه الطاقة واقتصادها، نضرب مثلا قريبا في السنة الماضية، حين حدث انقطاع في التيار الكهربائي في محطة توليد الكهرباء الموجودة بالحامة دام طيلة الليل، ونتج هذا الأخير عن استهلاك المواطن المتزايد في فصل الصيف. ولم يكن هذا ليحدث لو كانت محطات توليد الكهرباء مزودة بالطاقة الشمسية لتخفف الضغط عن هذه المحطة.

إن بعض الدول في العالم قد وصلت إلى إنتاج 26٪ من طاقتها الكهربائية بالطاقات المتجددة كألمانيا مثلا رغم أن معطياتها المناخية مقارنة مع مناخ الجزائر بعيدة كل البعد من الناحية الشمسية، لأن الجزائر تدوم فيها الشمس 365 يوما على 365 يوما في السنة، لكن من ناحية إنتاج الطاقة، فالجزائر بعيدة كل البعد عن ألمانيا وغيرها.

الأمثلة :

لقد لوحظ في المدة الأخيرة بعض المشاريع التي أنجزتها وحدة تطوير الأجهزة الشمسية :

- كمحطة البترين الموجودة بسطاوالي.
 - الإنارة الشمسية في بعض مراكز البحث:
 - مركز البحث في درارية (المفاعل الذري)
 - مركز تطوير التكنولوجيا المتقدمة في بابا حسن.
 - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
 - مشروع مع وزارة الدفاع الوطني.
 - استعمال الطاقة الشمسية في عمل ربط هاتفي مع الجزائرية للاتصالات.
 - مشروع في المدينة الجديدة لسيدى عبد الله وهو مشروع في الانتظار.
 - مشروع مع وزارة الفلاحة.
- وهناك بعض المشاريع قيد الانتظار.

ملحق

أسئلة كتابية وأجوبة

1 - من السيد عبد القادر كزيز

إلى السيدة وزيرة الثقافة والاتصال

بعد التحية والتقدير،

معالي الوزيرة المحترمة،

يتعلق الموضوع باستفادة أحد الأشخاص في ولاية خنشلة مستثمرة فلاحية مساحتها حوالي 10 هكتارات بمنطقة هنشير التبروري بلدية المحمل (دائرة أولاد رشاش) في سنة 2001 وتحصل على عقد إداري قبل مباشرة الأشغال.

وجوهر السؤال :

مادامت هذه المنطقة هي منطقة أثرية (الآثار الرومانية) تتميز بوجود وثائق تاريخية على الصيغة الآتية.. هنشير التبروري مجمع رقم 04 الواقع ببلدية المحمل (ولاية خنشلة) عبارة عن آثار رومانية يتربع على مساحة قدرها 14 هكتارا محددة ومحاطة بأرقام مثبتة على قطع صخرية (65.66.67.68.69)... " (مسح الأراضي - أملاك الدولة...)

فكيف يتسنى لبعضهم استغلال هذه الآثار التاريخية لغرض فلاحية؟ وما هو موقف وزارتك الموقرة من هذا التصرف؟ وشكرا.

- رد السيدة الوزيرة :

تزرخ منطقة الأوراس بتراث أثري يعود لفترة ما قبل التاريخ وللترات التاريخية المتعاقبة. ولعل أهم المحطات التاريخية التي تشهد لها هذه المنطقة هي الفترة النوميدية والفترة الرومانية نظرا إلى أهمية المعالم

والمواقع الأثرية المنتشرة في مختلف مناطق الجهة الشرقية من الوطن لاسيما في ولايتي باتنة وخنشلة.

ويعود استقرار الإنسان في هذه المنطقة لعطاء أرضها، حيث كانت خنشلة بالنسبة إلى الرومان مصدر عيشهم ورزقهم لوفرة إنتاجها للحبوب.

إن إدراك الإنسان أهمية هذه المنطقة جعله يستقر بها ليترك للأجيال شواهد على تفاعلاته الاجتماعية والاقتصادية والحياتية.

ويميز تراث خنشلة وجود أغلبيته مغمورا تحت باطن الأرض بفعل العوامل الطبيعية، مما يستدعي حفريات عديدة لانتشالها وإظهارها من قبل الباحثين وعلماء الآثار. وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن الموقع الأثري الكائن ببلدية "المحمل" بدائرة أولاد رشاش هو موقع مسجل ضمن قائمة جرد الممتلكات الثقافية العقارية، ومن ثمة فهو خاضع لأحكام القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 جوان سنة 1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي.

إن تسجيل هذا الموقع ضمن قائمة الجرد يؤهله لأن يكون محل التصنيف إذا ما بينت دراسة الملف توفره على الشروط الموضوعية المنصوص عليها في القانون.

وسواء أكان الموقع مسجلا في قائمة الجرد أم مصنفا، فإن ذلك لا يعني نزع الملكية من صاحبه وإنما إخضاعه لجملة من الارتفاقات التي تضمن حمايته دون المساس بحق المنفعة للمالكين.

- طبقا للمادة 68 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

لقد جاء الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض والمصادق عليه من قبل البرلمان، بعد احتيال القرن الذي مارسه "بنك خليفة" في حق الوطن والمواطن. وحسب تصريحات رئيس الحكومة، كلفت العملية خسارة قدرها 130 مليار دج من خزينة الدولة، ناهيك عن الأزمات الاجتماعية والنفسية التي تعرض لها المدخرون الذين راحوا ضحية التسيب والإهمال، حيث لم يتحرك مدير البنك المركزي ليطلب "بنك خليفة" بالتقارير السنوية عن الحالة المالية، الأمر الذي أحدث زلزالا تداعت له أركان البلاد والعباد.

في هذه الحالة، ما هو موقف الوزارة من مدير البنك المركزي الذي تخلى عن أداء واجبه المنصوص عليه في قانون القرض والنقد السابق؟ وهل الميكانيزمات التي جاء بها الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض كفيلة بوضع حد للتلاعب بالمال العام؟

سيدي الوزير، بعد كل هذه الوقائع، مازلت أتلقى شكاوى وانشغالات ضحايا التلاعبات المصرفية كان آخرها فضائح البنك التجاري والصناعي (BCIA) لولاية غليزان، حيث تم سحب أموال مدخرين دون علمهم، فماذا أنتم فاعلون أمام هذه الظواهر التي أساءت لسمعة الوطن وخاصة لدى المستثمرين الذين ينتظرون إصلاحات مصرفية جادة ليأتونوا على أوضاعهم؟

ثانيا: سيدي الوزير، بعد أن شهدت الجزائر استقرارا مشهودا، أما حان الوقت للكشف عن قائمة المستفيدين من القروض (الضخمة) دون ضمان أو بضمان متساو، سبق وأن فر بعضهم بهذه الأموال إلى الخارج؟ وما هو حجم هذه الأموال التي تعتبر أموال الشعب والأمة؟ إلى حين ردكم، تقبلوا مني سيادة الوزير فائق الشكر.

وإن كان استغلال الأراضي التابعة لأي موقع أثري لأغراض فلاحية نادرا ما يلحق ضررا بالتراث الثقافي بحكم طبيعة الأشغال الفلاحية المتمثلة في الحرث والزرع والسقي، إلا أن القانون حدد بصرامة ما هو غير مسموح به كإقامة أية أشغال من شأنها الإضرار بالمظهر الخارجي للموقع الأثري أو إنجاز منشآت قاعدية أو تمديد قنوات وشبكات دون ترخيص مسبق.

وفي سياق آخر، تجدر الإشارة إلى أن وزارة الثقافة قد صنفت ثلاثة مواقع أثرية تاريخية بولاية خنشلة منذ صدور قانون حماية التراث الثقافي، وهي كالتالي:

موقع "باغاي" المصنف في سنة 1999 والذي تمت إحاطته بسياج كإجراء أولي لمشروع ترميم تنطلق به الأشغال بعد إتمام الدراسة.

المعلم الجنائزي "سداس" الكائن ببلدية "المحمل" المصنف في سنة 1999 والذي تم ترميمه من قبل مختصين جزائريين.

المعلم "حمام الصالحين" الذي تم تصنيفه سنة 2004 المزمع إجراء ترميمات عليه في المدى المتوسط.

2 - من السيد عدة فلاح

إلى السيد وزير المالية

تحية احترام وتقدير وبعد،

بناء على أحكام الدستور، لاسيما المواد 99 و 100 و 134 منه.

- طبقا لأحكام القانون العضوي رقم 99-09 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1419 الموافق 8 مارس سنة 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المواد 68 و 69 و 70 و 71.

- رد السيد الوزير :

يشرفني من باب الرد على سؤالكم الكتابي المشار إليه أعلاه، أن أوافيكم بعناصر الإجابة ذات الصلة بمضمون سؤالكم المرتكز أساسا على ما أسميتهوه بإفلاس البنوك الخاصة والآليات المدرجة بموجب الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض.

إن قانون النقد والقرض الصادر في غضون شهر أبريل 1990 قد فتح المجال واسعا أمام تحرير القطاع المصرفي، وإقامة بنوك خاصة ذات الرأسمال الوطني والأجنبي على حد سواء.

بيد أن سير المنظومة المصرفية خلال السنوات الأخيرة قد سمح بملاحظة وجود نقائص سواء على مستوى التنظيم أو التسيير أو على مستوى السير الداخلي للبنوك، وكذا على صعيد الإشراف البنكي.

وبهذا الشأن جاء الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالنقد والقرض، ليحد جزئيا هذه الاختلالات بوضع مجموعة من الآليات الرامية إلى :
- تعزيز الهيكلية المالية للبنوك.

- تحسين شفافية وضعيات البنوك فيما يتعلق بممتلكاتها وكذا تسييرها.

- دعم القواعد الاحترازية والإشراف البنكي.

- ضمان حماية أفضل للزبائن المودعين.

وفي هذا الإطار، تم إدراج الأحكام الآتية بغية :

- رفع الرأسمال الأدنى للبنوك إلى مليارين ونصف المليار (2,5 مليار دج)

- الإسراع في وتيرة مسار نشر الحسابات السنوية للبنوك وموافاة اللجنة البنكية بها قبل نشرها.

- وضع جهاز مراقبة تواجد إجراءات ورقابة مطابقة العمليات البنكية.

- تحسين شفافية نشاط القرض، لاسيما بمنع تمويل مؤسسات منتمية إلى نفس المجموعة.

تلكم هي عناصر الإجابة عن سؤالكم وسأبقى في الإنصات باهتمام إلى انشغالاتكم المرتبطة بدائرتنا الوزارية.

وتفضلوا، السيد النائب المحترم، بقبول فائق احترامي وتقديري.

3 - من السيد المولدي قحفاز

إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية

معالي الوزير،

لقد استفادت مجموعة من الموظفين العاملين بالقطاع العمومي بمصالح مختلفة بولاية تبسة قروضا فلاحية من الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية (FNRDRA) وذلك بعد دراسة ملفاتهم من قبل لجنة ولائية مؤهلة، وقد كانت تلك الملفات مستوفاة لكل شروط القبول.

فأمضوا دفتر الشروط وتحصلوا على رخص لحفر الآبار من والي ولاية تبسة سنة 2001.

في شهر أبريل 2003 فوجئ هؤلاء المستفيدون من الخيار الذي تلقوه من الوالي وذلك برد مبلغ القرض وإلا الفصل من مناصب عملهم.

وفي شهر جوان 2003 اتخذ الوالي قرارا بفصل هؤلاء العمال المستفيدين ذلك الدعم من عملهم. مع الإشارة معالي الوزير إلى أن التعليمات والتوجيهات الصادرة عن الوزارة الوصية لم تستثن عمال القطاع العمومي من البرنامج.

- فما هي رؤية وزارتكم إلى القرار التعسفي لوالي ولاية تبسة إزاء هؤلاء العمال؟ وهل هو قرار فردي أم تعليمة

- وعلى أي حال، فإن المعنيين لهم حق الطعن في قرار الوالي لدى الجهات القضائية المعنية. وللعلم فإن بعضهم قد مارسوا هذا الحق وقضيتهم هي الآن مطروحة أمام العدالة.

تقبلوا مني، السيد النائب، فائق الاحترام والتقدير.

4- من السيد عبد الناصر حلوة

إلى السيد وزير المالية.
(سؤال شفوي أجيب عنه كتابيا)

المرجع : -بناء على المادة 134 من الدستور.
-بناء على المادة 72 من القانون العضوي رقم 99-02 المؤرخ في 08 مارس 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،
-بناء على نص المادة 68 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

معالي الوزير،

إن الجزائر قد خضت خطوات معتبرة في طريق الإصلاحات الاقتصادية واستطاعت أن تحقق استقرار توازناتها الكبرى (Stabilisation macro economique) الذي انجرت عنه عدة اختلالات اجتماعية مثل البطالة وإضعاف القدرة الشرائية للمواطن، والإقصاء ورداءة نوعية الخدمات الاجتماعية. ولكن رغم تحسن بعض المؤشرات الاقتصادية، ما زال النمو الاقتصادي غير مرض ولا يسمح بمحو الآثار السلبية المذكورة أعلاه.

ورغم تحسين القوانين الخاصة بالاستثمار والإصلاحات الخاصة بالمنظومة الجمركية، يبقى الاستثمار الوطني والأجنبي ضعيفا جدا إن لم نقل معدوما؛ فالاستثمار الأجنبي فتحت له كل الأبواب، لكن بقي الأجانب متحفظين ولم

صادرة عن وزارة الفلاحة والتنمية الريفية تخص بالذات سكان ولاية تبسة؟

في انتظار ردكم، تقبلوا منا، سيدي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام.

- رد السيد الوزير:

تبعاً لإرسالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، والمتعلق بحالة بعض الموظفين بولاية تبسة الذين فصلوا من مناصب شغلهم إثر استفادة مستثمراتهم الفلاحية سنة 2001 من برنامج الدعم الفلاحي ضمن الإعانات التي يقدمها الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية، يشرفني أن أوافيكم بالإجابة الآتية :

- تمنع المادة 24 من المرسوم رقم 85-59 المؤرخ في 23 مارس سنة 1985، والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية، على كل موظف مزاول أي نشاط مريح باستثناء ما كان متصلاً بالإنتاج العلمي والأدبي والفني.

- كما أن أحكام المادة 26 من نفس هذا المرسوم تمنع صراحة على كل موظف مهما كان ترتيبه السلمي أن يكون له، داخل الوطن أو خارجه، بشكل مباشر أو عبر شخص آخر، مصالح أو ممتلكات في أية شركة أو مستثمرة سواء صناعية أو تجارية أو فلاحية.

- إن ممارسة أي نشاط مواز للوظيفة في القطاع العمومي يعتبر خرقاً صريحاً لأحكام التنظيم الذي ينظم ويسير العمل في قطاع الوظيفة العمومي، ويترتب عليه التعرض للعقوبات المنصوص عليها بهذا الخصوص.

- وعليه وانطلاقاً من أن المعنيين لم يمثلوا لإعذارات الإدارة المتعددة الخاصة بتسوية وضعيتهم وإعادة مبالغ الدعم للإدارة، فإن الوالي تمسك ووضع حيز التنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في مثل تلك الحالة.

سيادة النائب المحترم،
ردا على سؤالكم المتعلق أساسا بالتدابير الإضافية الواجب
اتخاذها قصد جلب المستثمرين الوطنيين والأجانب، يشرفني
أن أختصر لكم الإجابة اعتمادا على موافاة سيادتكم
بالمعطيات الآتية :

يشغل بالجزائر، في الوقت الراهن، 2280 مستثمرا
أجانبيا، وأكثر من 800 شركة أجنبية تزاوّل نشاطها في
تسع (09) ولايات.

كما يزداد عدد المستثمرين الجدد أيضا من بين الوطنيين
لاسيما منهم الشباب.

وقد شهدت الواردات من أدوات التجهيز والمواد نصف
المصنعة زيادة بنسبة 25٪ في سنة 2002، بفضل وضعية
اقتصادية مستقرة.

وبالفعل، فإن توازنات الميزانية تمت السيطرة عليها،
حيث أصبح العجز محصورا في مستويات مقبولة. أما
التضخم فقد حصر في حدود قريبة من تلك الموجودة لدى
شركائنا الاقتصاديين الأساسيين. والوضعية الخارجية في
تحسن جلي من خلال مستوى احتياطات الصرف وتقلص
استحقاق المديونية الخارجية.

وقد سائر هذا الاستقرار نمو اقتصادي تسارع خلال سنتي
2002 (+ 4,1٪) و 2003 (+ 6,5٪)

وتجدر الإشارة إلى أن نمو الناتج الإجمالي الخام بالأسعار
الثابتة - خارج قطاع المحروقات - تموقع خلال الفترة
2001-2003 في مستوى أعلى من النمو الحقيقي للناتج
الإجمالي الخام الكلي.

ويبين التحليل القطاعي أن الطلب العام هو مصدر
توجهات النمو الاقتصادي.

يستثمروا الكثير في بلادنا ما عدا في قطاع المحروقات وهذا
لظروف ومعطيات خاصة.

معالي الوزير،

أنتم دون شك تشاطرونني الرأي في أنه دون استثمار (من
أجل إعادة تأهيل المؤسسات الوطنية أو استثمار جديد عام أو
خاص وطني أو أجنبي) لن يكون هناك نمو اقتصادي حقيقي
ومستثمر قادر على محو السلبات الاجتماعية الناجمة عن
الإصلاحات الاقتصادية. حسب بعض الاقتصاديين، ومن
بينهم الأستاذ الفاضل السيد أحمد بن بيتور، لكي نستطيع
امتصاص البطالة في الجزائر يجب أن يصل معدل النمو
الاقتصادي إلى حوالي 8٪ سنويا خارج المحروقات وهذا
المعدل صعب المنال في الظروف الراهنة في بلادنا.

معالي الوزير،

نظرا إلى المواد الدستورية والقانونية المذكورة بالمرجع
أعلاه وما تفرضه على النائب من واجب وتحسس لتطلعات
المواطنين والوفاء لثقتهم.

لهذه الأسباب أتشرف بأن أرفع إلى معاليكم هذا الانشغال
ضمن السؤال الآتي :

- لماذا بقي الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي ضعيفا
إن لم أقل معدوما خارج قطاع المحروقات، رغم الإجراءات
القانونية والتسهيلات الإدارية التي اتخذت من أجل دفع
هذا الاستثمار؟

- ماهي الإجراءات الإضافية، سواء أكانت قانونية أم
تنظيمية، التي تنوون اتخاذها من أجل دفع الاستثمار
وبالتالي النمو الاقتصادي؟

في انتظار جوابكم عن هذه التساؤلات، تقبلوا، معالي
الوزير، أسى عبارات الاحترام والتقدير.

- رد السيد الوزير :

على مستوى تدخلات الخزينة: تجميد القرض دون غطاء بنكي لبعض الشركات العمومية الناجعة والمتوفرة على سوق، وتكفل الخزينة العمومية به في حدود 68 مليار دينار، ورسد 15 مليار دينار من أرباح شركات تسيير مساهمة الدولة لتمويل استثمارات المؤسسات العمومية وإنشاء صندوق الشراكة وترقية المنافسة الصناعية (إعادة التأهيل)

على مستوى الاستفادة من القروض البنكية : - تخفيض أسعار فائدة القروض الممنوحة وارتفاع القروض الموجهة للاقتصاد.

- رفع وتيرة الإصلاح البنكي بعصرنة المهام الأساسية للبنك وتعزيزها وكذا نظام الدفع مما يساهم في تحسين مناخ المؤسسات.

هذا ويجب التأكيد أن استمرار الإصلاحات يمثل عنصرا إضافيا لدفع الاستثمارات. وفيما يخص الاستثمارات الأجنبية المباشرة يجب الإشارة إلى أن قرار الاستثمار يرتكز على مستوى الرؤية المستقبلية للإطار القانوني والتنظيمي للبلد المضيف.

ولا ريب أن انضمام الجزائر إلى الاتفاقيات الدولية بصفة عامة، وإبرام معاهدات ثنائية بعدم الازدواج الضريبي، وكذا المفاوضات الجارية للاندماج في الاقتصاد العالمي تشكل عوامل لجلب تدفقات رؤوس الأموال.

تلکم هي عناصر الإجابة عن سؤالكم، وسأبقى في الإنصات باهتمام إلى انشغالاتكم المرتبطة بدائرتنا الوزارية.

وتفضلوا، سيادة النائب المحترم ، بقبول فائق احترامي وتقديري.

وتطورت النفقات العمومية الموجهة للتجهيز بشكل ملحوظ منذ 2001 مع انطلاق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، وستشهد تطورا أكبر مع انطلاق البرنامج الثاني لدعم الإنعاش الاقتصادي.

إن المداخل الناجمة عن هذا البرنامج ورفع مستوى الأجر الوطني القاعدي المضمون، وارتفاع الأجور في القطاع الاقتصادي والوظيفة العمومية في ظرف تميز بالتحكم في التضخم، أدت إلى تزايد الدخل الحقيقي المتوفر لدى العائلات.

وانجرت عن هذه القدرة- بمنظور الطلب الداخلي - حركية مناسبة لإنعاش أداة الإنتاج وكذا الاستثمار.

غير أن مستوى التضخم المسجل عام 2001 بين عدم قدرة هذه الأداة على تلبية هذا الطلب الإضافي بسبب انعدام الاستثمار خلال العشرية الأخيرة.

وحتى يتسنى تدارك هذه الوضعية، اتخذت عدة إجراءات، من بينها :

على المستوى الجبائي: خفض مستوى الاقتطاعات الإلزامية (الدفع الجزافي، الرسم على النشاطات المهنية) وتوسيع الاستفادة من الإعفاء الضريبي على أرباح شركات الأشخاص المعنويين على عائدات وأرباح الأسهم والسندات المماثلة والإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للخدمات المتعلقة بإنجاز الاستثمار في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكذا الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار واستفادة وسائل التجهيز من الرسم الجمركي المنخفض.

على المستوى الجمركي : إدراج المواد نصف المصنعة المستعملة في التجهيزات والتشكيلة المسماة (CKD) الموجهة للصناعة التركيبية في قائمة المواد ذات الرسم الجمركي 5٪.

من جانب النفقات ومن جانب الإيرادات، فقد ظل مغيبا رغم ضرورة تطبيقه، لأنه يضع حدا للتلاعبات في جمع الضرائب وتحصيلها، ويقلل بشكل ملحوظ من التهرب الضريبي والرشوة داخل مصلحة الضرائب.

وفي المدة الأخيرة، أعربت وزارة المالية عن نيتها في تجسيد هذا المبدأ جزئيا، ولكن إلى حد الآن لم يحدث شيء. فمتى نطبق أحكام القانون رقم 90-21 بطريقة كلية وشاملة؟ ثم ماذا يعيق تجسيد هذا المبدأ ما دام في خدمة المصلحة العامة للدولة الجزائرية؟

- رد السيد الوزير :

سيادة النائب المحترم،
ردا على سؤالكم، يشرفني أو أوافيكم بالمعطيات الآتية :
1- الجوانب المتعلقة بتجسيد مشروع إصلاح المخطط المحاسبي للدولة:
لقد تم تجسيد مشروع إصلاح المخطط المحاسبي للدولة عن طريق الوسائل الخاصة، المادية والبشرية للمديرية العامة للمحاسبة، ومرت عملية التجسيد بمراحل ضرورية لتصميمه والتأكد من قابلية تطبيقه تتمثل في : مرحلة تصميم مشروع الإصلاح، ومرحلة تجريب تجانسه على مستوى شبكة المحاسبين العموميين.

وقد أعد مشروع مخطط محاسبي للدولة اعتمادا على الخبرات الأجنبية المختصة في هذا المجال، وخاصة منها التجربة الفرنسية، ذلك أن الإطار القانوني والتنظيمي الفرنسي متشابه إلى حد كبير مع الإطار الجزائري.

وعليه، نظمت رحلات إلى الخارج في إطار برنامج التعاون الجزائري- الفرنسي الخاص بالإصلاح المحاسبي، مكنت مجموعة التفكير المكلفة بتجسيد مشروع إصلاح محاسبة الدولة من الاستفادة من التجربة الفرنسية في هذا المجال،

5- من السيد صالح بوشارب محمد إلى السيد وزير المالية

(سؤال شفوي أجيب عنه كتابيا)

الموضوع: حول إصلاح محاسبة الدولة والفصل بين سلطة الصرف وسلطة المحاسبة.

-بناء على الدستور ولاسيما المواد 99 و100 و114 منه .
-بناء على المواد 68 و69 و70 و74 و75 من القانون العضوي رقم 99-12 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1415 الموافق 08 مارس 1999 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،

-وطبقا لأحكام النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني،
أتوجه إلى السيد وزير المالية بالسؤالين الآتيين:

منذ سنوات عكفت وزارة المالية ممثلة في المديرية العامة للمحاسبة على إصلاح محاسبة الدولة عن طريق إحداث تغييرات جذرية في المخطط المحاسبي للدولة (PCE) فأقيمت أيام دراسية وملتقيات ورحلات إلى الخارج، وصرفت الأموال على هذا المشروع الكفيل بمجارات التطورات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر في السنوات الأخيرة. ورغم توفر كل الشروط المادية والبشرية لبداءة تطبيق هذا المخطط إلا أننا لم نر في الواقع أي شيء ملموس. فمتى يجسد هذا المشروع؟

ومن بديهيات قوانين المالية المقارنة وجود مبدأ معروف ألا وهو (مبدأ الفصل بين السلطات الأمر بالصرف والمحاسب العمومي) وهذا المبدأ وضع من أجل الحفاظ على المال العام من الأيدي غير النظيفة ومن التلاعبات.

وقد كرس هذا المبدأ في قانون المحاسبة العمومية 21/90 لسنة 1990 لكن بقي تطبيقه كلية حبرا على ورق، وإذ طبق

القباضات على المستوى المحلي، فقد تم صرفها من ميزانية المديرية الجهوية للخزينة.

ولم يتم تشخيص هذه العملية التي انطلقت في سبتمبر سنة 1995، في ميزانية التجهيز للمديرية العامة للمحاسبة، وقد كلفت حوالي 3 ملايين دينار(بما في ذلك النفقات الخاصة بالأيام الدراسية والنسخ وتوزيع الأسانيد التعليمية)

وقد أشرف الإصلاح الآن على المرحلة الأخيرة من تجريب المخطط المحاسبي الجديد للدولة. وهكذا، فإنه من مصلحة الهيئات الإسراع في تطبيقه، باعتبار أن الوضعية الحالية تؤدي إلى إرهاب المصالح المحاسبية، والتي هي ملزمة حاليا بمسك محاسبة مزدوجة. وأفضى هذا الإصلاح إلى إعداد الوثائق الآتية :

- مذكرة متعلقة بقواعد سير حسابات المخطط المحاسبي للدولة،
- مدونة حسابات المخطط المحاسبي للدولة،
- جدول مقابلة حسابات المخطط المحاسبي للدولة وحسابات مدونة حسابات الخزينة،
- جدول مقابلة حسابات مدونة حسابات الخزينة وحسابات المخطط المحاسبي للدولة،
- المخطط المحاسبي للدولة الخاص بقابضي الضرائب،
- المخطط المحاسبي للدولة الخاص بقابضي الجمارك،
- المخطط المحاسبي للدولة الخاص بقابضي أملاك الدولة وقابضي المحافظات العقارية،
- منشور يحدد إجراءات الانتقال من مدونة حسابات الخزينة السارية المفعول إلى النظام المحاسبي الجديد (على مستوى القباضات والخزائن والوكالة المحاسبية المركزية للخزينة)
- منشور متعلق بمحاسبة الحقوق المستحقة،
- منشور متعلق بالربط المحاسبي،
- منشور متعلق بالوثائق المحاسبية المتعلقة بمحاسبة الحقوق المستحقة،

وبالأخص تجربة المديرية العامة للمحاسبة، التي قادت إصلاحات مماثلة في فرنسا منذ سنة 1970. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الطرف الفرنسي قد أخذ على عاتقه الجوانب المادية (توفير كل الوثائق الضرورية) وكذلك المالية (الإقامة ونقل المكلفين بالمهام في فرنسا)

وحتى يتسنى التأكد من تجانس وقابلية تطبيق مشروع المخطط على أرض الواقع، شرع في تجريب هذا المشروع بصفة تدريجية. وتم بشكل مواز تنظيم أيام دراسية لفائدة الإطارات المحاسبية قصد تعريفهم بالإجراءات الجديدة التي أتى بها المخطط المحاسبي للدولة، حيث شرع في تجريبه على مستوى بعض الخزائن قبل أن يتم تعميمه على كل الخزائن والقباضات المكونة لشبكة المحاسبين العموميين. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فقد نظمت في أول الأمر ملتقيات من أجل تكوين إطارات في بعض الخزائن وإطارات الوكالة المحاسبية المركزية للخزينة، ليتم بعد ذلك تنظيم ملتقيات أخرى على المستوى المحلي (على مستوى كل خزينة) لفائدة القباضات التابعة للهيكل الأخرى غير الخزينة العمومية والمتمثلة في قباضات الضرائب (وعددها 439) والقباضات البلدية (وعددها 616) وقباضات الجمارك (وعددها 555)، ومفتشيات الأملاك الوطنية (وعددها 230) والمحافظات العقارية (وعددها 184).

ونتيجة للصعوبات التي واجهتها إطارات القباضات في استيعاب الإجراءات الخاصة بالمخطط المحاسبي للدولة، فقد تم منح هؤلاء الوقت الكافي حتى يتمكنوا من التحكم في كل الإجراءات التي أتى بها هذا المخطط .

أما بشأن النفقات المتعلقة بمشروع الإصلاح، فالجدير بالإشارة أن الأيام الدراسية التي نظمت لفائدة إطارات الخزائن بالمدرسة الوطنية للضرائب الكائنة بالقليعة، قد أخذت على عاتق الميزانية الخاصة للمديرية العامة للمحاسبة. أما عن تلك الموجهة لفائدة إطارات مختلف

أجل التأكد من تجانس وقابلية تطبيق الجهاز المحاسبي الجديد.

وقد تطلب هذا الجهاز المحاسبي الجديد أيضا دعما معلوماتيا، يتمثل في تكييف مجموع البرامج المعلوماتية السارية المفعول وتصميم برامج أخرى خاصة بالإجراءات المحاسبية الجديدة التي أدخلها مشروع الإصلاح.

وسيتلو عرض الإطار التصوري لهذا المشروع على المجلس الوطني للمحاسبة، قرار يتم بموجبه تنفيذه ميدانيا.

2- الجوانب المتعلقة بالفصل بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين:

إن النظام الحالي للمحاسبة العمومية يجسد مبدأ الفصل بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين، إلا أن هذا المبدأ يحتوي على بعض الاستثناءات، خاصة تلك المتعلقة بوعاء وتحصيل الضريبة، حيث أن احتساب وعاء الضريبة من اختصاص الإدارة الجبائية والتي يتم تحصيلها من قبل أعوان خاضعين لسلطتها.

أما عن انشغالكم المتمثل في الفصل بين الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين من أجل حماية الأموال العمومية بكل شفافية، فإنه يمكن تسجيل اقتراح في هذا الشأن في إطار تنقيح هيكلية للتحصيل الضريبي.

تلكم هي عناصر الإجابة عن سؤالكم، وسأبقى في الإنصات باهتمام إلى انشغالاتكم المرتبطة بدائرتنا الوزارية.

وتفضلوا، سيادة النائب المحترم، بقبول فائق احترامي وتقديري.

- منشور متعلق بعمليات نهاية التسيير،
- دليل المخطط المحاسبي للدولة الخاص بقابضي الضرائب،

- دليل المخطط المحاسبي للدولة الخاص بقابضي الجمارك،
- دليل المخطط المحاسبي للدولة الخاص بقباضات مفتشيات أملاك الدولة وقباضات المحافظة العقارية،
- دليل المخطط المحاسبي للدولة للقباضات البلدية،
- دليل المخطط المحاسبي للدولة لقباضات المراكز الصحية والمراكز الاستشفائية الجامعية.

وهذه الوثائق متوفرة حاليا على مستوى المديرية العامة للمحاسبة، ويمكن أن يتم إطلاع المجلس الشعبي الوطني بدقة على المخطط المحاسبي للدولة الجديد.

أما عن الأعمال قيد الإنجاز، فإننا نذكر مشاريع النصوص الآتية:

- المنشور المتعلق بالتسجيل المحاسبي للديون العمومية في محاسبة الحقوق المستحقة،
- المنشور المحدد للوثائق المنتجة على مستوى المصالح المحاسبية.

أما بالنسبة إلى الشروع في تطبيق الإطار المحاسبي الجديد، فإننا نشير إلى أن الإصلاح لو كان مقتصرًا على الانتقال من مدونة حسابات الخزينة الجاري بها العمل، إلى الحسابات المقابلة لها في مشروع المخطط المحاسبي للدولة، لأمكن البدء في تطبيقه في جانفي 2002. بيد أن هذا الانتقال يخص مشروع الإصلاح في مجمله.

وعليه، ينبغي أن يتضمن جوانب الذمة المتعلقة بالحقوق المستحقة والأصول المالية. وفي غياب مرجع نستند إليه، فإن تطبيق هذا الإصلاح قد يستدعي تجريبا تجريدا من